الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

العدد: ١٩٥ السنة: ٥٤ ربيع الثاني ١٤٤٢هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٩٠١

الموقع الإلكتروني للمجلة:

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:

es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

أ.د. عمر بن إبراهيم سيف
(رئيس التحرير)
أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري
(مدير التحرير)
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

أ.د. باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبدالعزيز بن صالح العبيد
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. عواد بن حسين الخلف
أستاذ الحديث بجامعة الشارقة بدولة الإمارات

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السنة بالجامعة الإسلامية

***

سكرتير التحرير: **باسل بن عايف الخالدي**
قسم النشر: **عمر بن حسن العبدلي**

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد
عضو هيئة كبار العلماء
ونائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالح بن محمّد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

قواعد النشر في المجلة(*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتّسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستلًّا من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيّته.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقيا يمنح الباحث (١٠) مستلات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيّاً أو إلكترونيّاً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحلّيّة والعالمية – بمقابل أو بدون مقابل – وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنّشر في المجلّة – في أي وعاء من أوعية النّشر – إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملا على:
  - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
  - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
  - مقدّمة، مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
  - صلب البحث.
  - خاتمة تتضمّن النّتائج والتّوصيات.
  - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
  - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
  - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
  البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
١)	منهج الرازي في القراءات الواردة في كتابه (مُختار الصِّحاح) (مع دراسة تطبيقية للقراءات من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة الكهف) د. الوليد بن خالد الشمسان	٩
٢)	تقسيم سور القران إلى: طول، ومئين، ومثاني، ومفصل عرض ودراسة د. محمد بن عبد الرحمن بن محمد الطاسان	٦١
٣)	أقوال المفسرين في دخول الكاف على مثل في قوله تعالى: [ليس كمثله شيء] دراسة وترجيح د. منصور بن حمد العيدي	١٥٩
٤)	المباحث العقدية المتعلقة بماء زمزم د. ألطاف الرحمن بن ثناء الله	٢١٣
٥)	تأثير المنهج التاريخي على التوجه المقاصدي لدى الحداثيين د. أحمد بن سعيد العواجي	٢٧٧
٦)	مقاصد الحج الشرعية الكبرى - دراسة مقاصدية تطبيقية د. حسن بن عبدالحميد بن عبدالحكيم بخاري	٣٤٥
٧)	تحفة النواظر نظم الروض الناظر في أدب المناظر للإمام عبد القادر بن أحمد بن عبد القادر الكوكباني (ت: ١٣٠٧هـ) تحقيق ودراسة د. أريج فهد عابد الجابري	٤٣٩
٨)	قواعد دفع التزاحم بين الأحكام الشرعية في الفرع الفقهي دراسة أصولية تطبيقية د. تهاني بنت عبد العزيز المشعل	٥٢٥
٩)	التخريج بنفي الفارق بين المتماثلات دراسة تأصيلية تطبيقية في فقه الحنابلة د. فاطمة بنت عبدالله البطاح	٥٦٣
١٠)	من مظاهر التجديد في دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب أثرها الدعويّ والديني أ.د. صالح بن عبدالله بن عبدالمحسن الفريح	٦٢٣

أقوال المفسرين في دخول الكاف على مثل في قوله تعالى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ﴾ دراسة وترجيح

The Opinions of the Scholars of Tafseer on Entering of Arabic Letter (ك) "Kaaf" on the Word (مثل) "Mithl" in the Saying of Allaah -the Almighty-: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ﴾ "There is nothing like Him" Study and Weighting

إعداد:

د. منصور بن حمد العيدي

Mansour bin Hamad Al-Eidi

الأستاذ المشارك في قسم الدراسات القرآنية بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل بالدمام

Co-professor at Quranic studies department

Imam Abdulrahman Bin Faisal University

البريد الإلكتروني: mhaleidi@iau.edu.sa

المستخلص

موضوع البحث:

هذا البحث يتناول بالدراسة والتحليل أقوال العلماء في مسألة دخول الكاف على مثل في هذه الآية الكريمة، من حيث وجود لفظ أصلي أو زائد في هذا التركيب، ومن حيث كونه حقيقة أو مجازاً، والحكمة من ذلك.

وقد أراد الباحث من بحثه هذا تحقيق الأهداف التالية:

- جمع الأقوال المتناثرة في هذه المسألة.
- الاستدلال لكل قول ومناقشته، ومن ثم الوصول إلى القول الراجح.
- لفت النظر إلى بعض أصح الأقوال ممّا تندر الإشارة إليه.
- التنبيه إلى إحدى المخالفات العقدية في بعض الأقوال ممّا شاع ولم يحصل التنبيه عليه.
- تقديم مادّة علمية في آية يكثر إيرادها في عدد من المؤلفات، وفي أنواع شتى من الفنون.
- تطبيق عدد من قواعد التفسير على هذه المسألة الشائكة.
- امتثال أمر الله تعالى برد متشابه القرآن إلى محكمه.

منهج البحث:

سار الباحث في بحثه هذا على: المنهج الاستقرائي الموصول بالتحليل، المتمثل في استقصاء كل ما ورد من أقوال في هذا الجزء من هذه الآية بشكل مركز، ومناقشتها، وصولاً إلى القول الراجح.

وخلص الباحث إلى النتائج التالية:

١ – الأقوال في هذا التركيب القرآني ثمانية أقوال.

٢– القول الراجح منها هو القول الثامن الذي سلمت أدلته من الاعتراض.

٣ – أنه لا يوجد مؤلف استقصى كل الأقوال في الآية الكريمة.

٤ – تأثير المقرر العقدي على بعض العلماء حين تناولهم مثل هذه الآيات.

الكلمات المفتاحية: مثل، الكاف، الحقيقة، المجاز، الزيادة، التقدير.

Abstract

Subject of the research:

This research focuses on the study and analysis of the opinions of the scholars regarding the issue of the entry of the Arabic letter (ك) "Kaaf" on the word (مثل) "Mithl" in this noble verse ،in terms of the presence of an original or an additional word in the sentence and in terms of being fact or metaphor ،and the wisdom behind that.

The researcher intended to achieve out of this research the following goals:

- Collect the scattered opinions on this issue.
- Substantiate and discuss each statement ،and then arrive at the most correct opinion.
- Draw attention to some of the correct opinions which are rarely mentioned.
- Call attention on one of the (religious) ideological violations in some opinions ،which is common and is often ignored.
- Provide scientific material on a verse frequently mentioned in a number of books and in various types of arts.
- Apply some rules of interpretation to this contentious issue.
- Comply with the command of Almighty Allaah to return the meanings of the apparently unclear Quranic verses to the clear ones.

Research methodology:

The researcher pursued this research on:

The inductive approach with analysis; which is to investigate all the opinions on this verse in a focused form ،and discuss them ،leading to the most correct opinion.

The researcher concluded the following results:

1 - The opinions on this Quranic composition are eight opinions.

2- The most correct opinion is the eighth opinion whose proofs are free from objections.

3 - No author has investigated all the opinions on the verse.

4 - The effect of the Aqeedah (creed) disposition of some scholars while dealing with such verses.

Key words:

(Mithl) ،kaaf ،fact ،metaphor ،addition ،assumption

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلّم، أما بعد:

فإن الله سبحانه وتعالى قد أكرم هذه الأمة بالقرآن الكريم، وأمر تعالى بتدبره، وجعل منه تعالى آيات محكمات وأخر متشابهات، ابتلاء منه لعباده؛ ولقد اعتنى علماء الأمة بتفسير القرآن سواء أكان ذلك تفسيراً لجميع آياته، أو لبعضها أو لآية واحدة، بل قد سمت همة العلماء للحديث عن أحرف المعاني في القرآن الكريم، كذلك كان من مقاصد العلماء الوقوف على مشكل آي القرآن الكريم وما قد يُرى أنه من متشابه الآيات بغية إزالة الإشكال عنها، وهذه الدراسة تُعنى بالحديث عن هذا الجزء من الآية الكريمة، وتحديداً دخول الكاف على مثل، وبيان أنه لا ثمة إشكال في هذا الأسلوب القرآني الرفيع.

موضوع البحث:

هذا البحث يتناول بالدراسة والتحليل أقوال العلماء في مسألة دخول الكاف على مثل في هذه الآية الكريمة، من حيث وجود لفظ أصلي أو زائد ومن حيث كونه حقيقة أو مجازاً، والحكمة من ذلك.

مشكلة البحث:

سلامة النص القرآني لفظاً ومعنى محل إجماع، غير أن ثمة آيات قد يُفهم منها معنى باطل، أو تورث لبساً، من ذلك هذه الآية الكريمة، ذلك أنه قد يُفهم من الآية معنى باطلاً هو: إثبات المثل لله تعالى، فأراد الباحث إثبات سلامة هذا التركيب القرآني، بل وتضمنه معنى غاية في الحسن.

حدود البحث:

البحث سيقتصر على هذه الآية الكريمة وتحديداً على مسألة دخول الكاف على مثل، وموقف العلماء من ذلك، ولن يستطرد الباحث إلى مسألة الزيادة في القرآن إلا بالقدر الذي يناسب البحث، لكونها مسألة أفاض فيها العلماء، كما لن يتطرق إلى مقالات الإسلاميين في أبواب الصفات إلا في حد ضيق وبما يناسب الدراسة التفسيرية.

أسباب اختيار هذا الموضوع:

- أن هذه الآية الكريمة كثيرة الورود في كتب العقائد والأصول والنحو والبلاغة فناسب أن يُفرد ما تضمنته من تركيب ببحث مستقل، يجلو عنها ضعيف الأقوال.
- أن المفسرين تُجاه هذا التركيب القرآني لم يكونوا على طريقة واحدة، بل منهم من أهمل الكلام عن هذا التركيب ومنهم من ذكر أقوالاً ولم يُرجّح، ومنهم من رجّح، لكن لم يوجد من ذكر جميع الأقوال.
- أن ثمة قولاً في هذا التركيب القرآني هو أرجحها في نظر الباحث ومع ذلك تندر الإشارة إليه في كتب التفسير.
- أن الحاجة ماسّة لمزيد من الدراسات اللغوية في التفسير.
- تقديم مثال عملي على رد المتشابه إلى المحكم من نصوص القرآن الكريم.
- الرغبة في معرفة مواقف العلماء من هذا التركيب ومناقشتها، والخروج بالرأي الراجح.
- أن بعض العلماء وصفوا الكاف في هذه الآية بغير المفيدة؛ ممّا يحتم مناقشة ذلك.
- أنه حصل خطأ في نسبة بعض الأقوال، حيث نُسبت لغير قائليها.

منهج البحث:

سار الباحث في بحثه هذا على: المنهج الاستقرائي الموصول بالتحليل، المتمثل في استقصاء كل ما ورد من أقوال في هذه الآية بشكل مركز، ومناقشتها، وصولاً إلى القول الراجح.

اجراءات البحث:

سيكون على النحو التالي:

- بيان جميع الأقوال في هذا التركيب القرآني.
- ذكر أدلتها، ومناقشتها.
- بيان القول الراجح في هذا التركيب القرآني، وأقوى طرق توجيهه.
- توثيق المادة العلمية.
- عمل فهرس للمراجع وآخر للموضوعات وملخص بالعربية وآخر بالإنجليزية.

خطة البحث:

جعلت البحث في مقدمة وثمانية مطالب، وجعلت كل قول مطلباً، ثم خاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات ثم الفهارس.

الدراسات السابقة:

يتحدث العلماء في كثير من كتب التفسير عن هذه الآية الكريمة، إلا أن عامتهم لا يستوعب الأقوال ولا المناقشات بما في ذلك التفاسير المعتنية بالجوانب النحوية أو البلاغية، غير أني قبل البدء بكتابة البحث وقفت على ما يلي:

- كتاب بعنوان: "كمال العناية بتوجيه ما في ليس كمثله شيء من الكناية". لأحمد بن رافع الطهطاوي. وهو كتاب مفيد في هذا الباب إلا أنه أغفل بعض الأقوال، وغلب على الكتاب الدرس المنطقي.
- بحث بعنوان: " الكاف في قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ﴾ بين البلاغيين والنحويين". للدكتور أحمد علي علي. وهذا البحث – إضافة إلى إهماله عدداً من الأقوال– قد اعتمد بشكلٍ مبالغ فيه على كلام الأنبابي على حاشية السجاعي فنقل عنه الصفحات الكثيرة، وتابعه في الاستطراد في قضايا منطقية بعيدة عن الدرس التفسيري، والبحث كما هو ظاهر من عنوانه لم يعتن بآراء المختصين بالتفسير.
- دراسة بعنوان: " كاف التشبيه في النص القرآني: دراسة وصفية تحليلية على ضوء آراء النحاة والمعربين". للدكتور أحمد الصغير. غير أن الباحث لم يتحدث عن الآية إلا بمقدار ثلاثة أسطر.
- دراسة بعنوان: " زيادة حروف المعاني في القرآن الكريم بين دوافع المجيزين ومحظورات المانعين" للدكتور عماد طه. ذكر فيها الدكتور هذه الآية مثالاً على ما قيل بزيادته مُتحدثاً عنها في خمس صفحات، ذاكراً ثلاثة أقوال فقط، دون استيعاب لأقوال المفسرين.
- مخطوط من صفحتين مكتوب في آخره أنه بقلم محمد عبد الله عبد اللطيف، اقتصر فيه مؤلفه على تقرير مسألة واحدة وهي أن القول بأصالة الكاف لا يتضمن معنى باطلاً.
- مخطوط في تفسير قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ﴾ ليوسف بن محمد القرباغي ذكره علي

شواخ في معجم مصنفات القرآن الكريم. ولم أقف عليه ويحتمل أنه المخطوط السابق.

فلما رأيت أن المكتوب في الآية سواء من أفردها بالذكر أو ضمنها كتابه لا يفي بالغرض رأيت أنه من المناسب إعداد بحث في هذا التركيب القرآني يعتني بأقوال المفسرين ومتقدمي النحاة لاسيما ممّن له عناية بالإعراب القرآني – إضافة لغيرهم دون استطراد– ويذكر ما ورد في الآية مع الترجيح، مع الإفادة مما كُتب في ذلك.

سائلا المولى العلي القدير التوفيق والسداد، والله – تعالى – أعلى وأعلم

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المطلب الأول: القول الأول: الكاف زائدة.

يرى أصحاب هذا القول أن الكاف زائدة.

وهو أحد قولي ابن قتيبة[١]، وأحد قولي الأخفش[٢]، وقول الزجاج[٣]، والزجاجي[٤]، وابن السراج[٥]، وابن النحاس[٦]، وأبي علي الفارسي[٧]، والسيرافي[٨]، وابن جني[٩]، وابن فارس[١٠]، وابن سيده[١١]، والباقولي[١٢]، والعكبري[١٣]، وابن

(١) عبد الله بن عبد المجيدابن قتيبة، "تأويل مشكل القرآن". تحقيق أحمد صقر، (ط١، القاهرة: مكتبة التراث، ١٩٧٣م)ص٢٦٢.

(٢) سعيد بن مسعدة الأخفش، "معاني القرآن". تحقيق هدى قراعة، (ط٢، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١١هـ)١: ٣٢٩.

(٣) إبراهيم بن محمد الزجاج، "معاني القرآن وإعرابه". تحقيق عبد الجليل شلبي، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ)٤: ٣٩٥.

(٤) عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، "حروف المعاني والصفات". تحقيق علي توفيق الحمد، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥) ص ٤٠.

(٥) محمد بن السري ابن السراج، "الأصول في النحو". تحقيق الفتلي، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة)١: ٢٩٤.

(٦) أحمد بن محمد النحاس، "إعراب القرآن". تحقيق زهير زاهد، (بغداد: مطبعة العاني، ١٣٩٧هـ)٥: ٥٢.

(٧) عبد القادر بن عمر البغدادي، "خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب". تحقيق محمد نبيل طريفي، (ط٤، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١٨هـ) ١٠: ١٧٧.

(٨) محمد بن بهادرالزركشي، "البرهان في علوم القرآن". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط١، بيروت: دار إحياء الكتب، ١٣٧٦هـ)٢: ٢٩٥.

(٩) أبو الفتح عثمان ابن جني، "سر صناعة الإعراب". تحقيق حسن هنداوي، (ط١، دمشق: دار القلم، ١٩٨٥م)١: ٢٩١.

(١٠) أحمد بن فارس، "الصاحبي". تحقيق أحمد صقر، (دار إحياء الكتب العربية)ص١٤٥.

(١١) علي بن إسماعيل ابن سيده، "المخصص". تحقيق خليل إبراهيم جفال، (ط١، بيروت: دارإحياء التراث العربي، ١٤١٧هـ)٤: ٢٢٨.

(١٢) علي بن الحسين الباقولي، "كشف المشكلات وإيضاح المعضلات". تحقيق عبد القادر السعدي، (ط١، عمّان: مكتبة عمار، ١٤٢١هـ)٢: ٢٩١.

(١٣) عبد الله بن الحسين العكبري، "إملاء ما من به الرحمن". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٩هـ)٢: ٢٢٤.

مالك[١]، والصفاقسي[٢]، والمرادي ونسبه لأكثر العلماء[٣]، وابن هشام ونسبه للأكثرين[٤]، والشاطبي[٥]، وابن عاشور[٦].

ونسبه السيوطي لأكثر العلماء[٧]. والغرض من هذه الزيادة: التأكيد.

يقول ابن جني في تقرير هذا المعنى: " وإنما زيدت لتوكيد نفي المثل؛ لأن زيادة الحرف بمنزلة إعادة الجملة ثانياً"[٨].

واحتّج هؤلاء بحجتين:

الأولى: أن الكاف لو حذفت لاستقام المعنى. قالوا: وهذه هي علامة زيادة الحرف[٩]. زاد بعضهم فقال: بأنها غير مفيدة[١٠] أو مستغنى عنها[١١]!.

---

(١) محمد بن عبد الله ابن مالك، "ألفية ابن مالك". (مكة المكرمة: دار التعاون) ص٣٥

(٢) صالح بن حسين العايد، "التحفة الوفية بمعاني حروف العربية". مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٩، (١٤١٨هـ) ٢٣٠.

(٣) الحسن بن صالح المرادي، "الجنى الداني في حروف المعاني". تحقيق محمد نديم فاضل، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ)٨٦

(٤) عبد الله بن أحمد ابن هشام، "مغني اللبيب". تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، (بيروت: المكتبة العصرية، ١٤١١هـ)١: ٢٠٣

(٥) إبراهيم بن موسى الشاطبي، "المقاصد الشافية". تحقيق عبد الله العثيمين، (ط١، مكة المكرمة: معهد البحوث العلمية في جامعة أم القرى، ١٤٢٨هـ)٣: ٦٦٥.

(٦) محمد الطاهر ابن عاشور، "التحرير والتنوير". (تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤)٢٥: ٤٦

(٧) عبد الرحمن بن أبي بكر، "الإتقان في علوم القرآن". (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ)٢: ٢٥٣.

(٨) الزركشي، "البرهان في علوم القرآن"، ٤: ٣١٠

(٩) يحي بن حمزة العلوي، "الطرازلأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز". (ط١، بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٣هـ)١: ٤١

(١٠) محمد بن الحسين أبو يعلى، "العدة في أصول الفقه". تحقيق أحمد سير المباركي، (ط٢، الرياض: ١٤١٠هـ)١: ١٧٣؛ محمد بن أحمد، الغزالي: "المستصفى"تحقيق محمد بن عبد السلام بن عبد الشافي. (ط١: بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ)، ١: ١٨٦

(١١) يوسف بن أبي بكر الخوارزمي، "مفتاح العلوم". تحقيق نعيم زرزور، (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ)ص٣٩٢

ونوقش ذلك بأن هذه الحجة يأباها من أساسها من ينفي الزيادة في القرآن، والخلاف بينهم وبين مثبتي الزيادة تارة يكون خلافاً حقيقياً مع أولئك الذين يصفون الزيادة بأنها غير مفيدة وما شابه هذه العبارات، وتارة يكون خلافاً لفظياً مع الذين يقولون بالزيادة، ولكنهم يُثبتون الفائدة للزائد، وهؤلاء هم أكثر القائلين بالزيادة، وليس المقام مقام بسط في هذه المسألة[1].

كما ينفي هذه الحجة من يثبت وجود فائدة لهذا الحرف أكثر من التأكيد، وحيث ثبت وجود الفائدة فإنه لا يستقيم وصفها بالزائدة، كما قال الجرجاني[2]، بل تكون أصلية.

وإذا دار الأمر بين وصف الحرف بالزيادة أو ترك وصفه بذلك فالأصل: الأصالة لا الزيادة[3].

وستأتي جملة من فوائد إضافة الكاف من خلال الأقوال القادمة.

الحجة الثانية: أن القول بأن الكاف أصلية غير زائدة يترتب عليه المحال وهو أحد أمرين:

١- إثبات المثل لله.

إذ سيكون المعنى: ليس مثل مثله شيء. فيكون فيه إثبات للمثل[4]. بل وأن هذا المثل لا مثل له فيكون مثله أكمل منه[5].

---

(١) يُنظر في هذه المسألة: زيادة الحروف بين التأييد والمنع لهيفاء عثمان

(٢) عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني، "أسرار البلاغة". تحقيق محمود شاكر، (ط١، القاهرة: دار المدني، ١٤١٢هـ)ص ٤١٧.

(٣) حسين علي الحربي، "قواعد الترجيح عند المفسرين". (ط١، الرياض: دار القاسم، ١٤١٧هـ) ٢: ٤٩٥.

(٤) إسماعيل بن محمد الأصبهاني، "إعراب القرآن". تحقيقفائزة المؤيد، (ط١، الرياض: ١٤١٥هـ) ص١٥؛ عبدالله بن أحمد النسفي، "مدارك التنزيل". تحقيق يوسف بديوي، (ط١، بيروت: دار الكلم الطيب، ١٤١٩هـ)٣: ٢٤٧؛ سليمان بن عبد القوي الطوفي، "الأكسير في قواعد التفسير". تحقيق إياد القيسي(ط١، الكويت: مكتبة أهل الأثر، ١٤٤٠هـ)ص٢١٣؛ محمد بن يوسف أبو حيان، "البحر المحيط في التفسير". تحقيق صدقي جمال، (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠)٩: ٣٢٧؛ محمد بن بهادر الزركشي، "البحر المحيط في أصول الفقه". تحقيق عمر الأشقر وآخرين، (ط١، ١٤١٤هـ)٣: ٨٠-٨١.

(٥) سليمان بن عبد القوي الطوفي، "الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية". تحقيق وائل الشنشوري، =

وأجيب عنه: بأنه غير لازم[١].

إما لأنه في الواقع يلزم عليه نفي جميع المماثلين وبالتالي إثبات الوحدانية وانتفاء المماثل، وفي ذلك يقول السبكي: "ويلزم من نفي مثل المثل نفي المثل، ضرورة أن مثل المثل= مثل؛ إذ المماثلة لا تتحقق إلا من الجانبين فمتى كان زيد مثلا لعمرو كان عمرو مثلا له وقد نفى المثل"[٢].

أو بناء على أن هذا الإيراد مبني على فرض وجود المثل، وهذا الفرض محال

يقول القمي: " وهذا المحال إنما لزم من فرض وجود المثل له فوجود المثل محال وهو المطلوب"[٣].

أو يُقال: إن هذا من باب سلب المعدوم[٤].

يقول البغدادي: " على أَن قَوْله تَعَالَى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ الشورى: ١١ النَّفْي فِيهِ منصب على مثل مثله وعَلى مثله جَمِيعًا فَلَيْسَ لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مثل حَتَّى يكون لمثله شَيْء يماثله. فالمنفي الْمثل وَمثل الْمثل جَمِيعًا وَهَذَا كَقَوْل عَمْرو بن أَحْمَر فِي وصف فلاة: وَلَا ترى الضَّب بهَا ينجحر.

لم يرد أَن بهَا ضباباً غير منجحرة وَلكنه نفى أَن يكون بهَا حَيَوَان. . . كَمَا أَن الْمَنْفِيّ فِي الْبَيْت الضَّب والانجحار جَمِيعًا لَا الانجحار فَقَط إِذْ المرَاد وصف هَذِه الْمَفَازَة بِكَثْرَة الْأَهْوَال بِحَيْثُ لَا يُمكن أَن يسكنهَا حَيَوَان".[٥]

=

(ط١، الكويت: مكتبة أهل الأثر، ١٤٤٠هـ)٢: ٢٨٥.

(١) الزركشي" البرهان في علوم القرآن" ٤: ٣١٠.

(٢) علي بن عبد الكافي السبكي، "الإبهاج شرح المنهاج". تحقيق شعبان محمد إسماعيل، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ)١: ٣٠٦. ولعل أقدم من نبّه عليه ابن فورك. البرهان ٤: ٣١٠.

(٣) نظام الدين الحسن القمي. "غرائب القرآن ورغائب الفرقان". تحقيق زكريا عميرات، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ)٦: ٧٠.

(٤) الزركشي، "البرهان في علوم القرآن"، ٢: ٢٦٧؛ محمد بن أحمد ابن النجار، "شرح الكوكب المنير". تحقيق نزيه حماد، (ط١، مكة: جامعة أم القرى، ١٤٠٨هـ) ١: ١٧٠.

(٥) البغدادي، "خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب". ١٠: ١٩٢. وعمرو بن أحمر شاعر جاهلي =

٢- نفي الرب جل جلاله.

ووجه ذلك: أننا إذا نفينا مطلق المثل الذي هو: لازم المثل، ومن جملة أمثال مثل الله – تعالى: – الله – فيلزم نفيه، وهو محال(١).

قال القرافي: "القاعدة في القضايا التصديقية أن الحكم فيها يكون على ما صدق عليه العنوان، ونعني بالعنوان: ما عُبِّر عن المحكوم عليه به، وقد يكون نفس المحكوم عليه، كما إذا قلنا: الإنسان حيوان، وقد يكون جزؤه، كقولنا: الإنسان ناطق، وقد يكون لازمه، كقولنا: الضاحك بالقوة حيوان، وقد يكون عارضا له، كقولنا: الضاحك بالفعل حيوان، وفي جميع هذه المثل إنما حكمنا على ماصدق عليه أنه ضاحك هو المحكوم عليه بأنه حيوان لا نفس الضاحك، وكذلك جميع القضايا التصديقية.

إذا تقررت هذه القاعدة؛ فيظهر حينئذ إذا حكمنا بالنفي على جميع أمثال المِثل، فقد حكمنا على ما صدق عليه أنه مِثل المِثل، لا على المماثلة،. . . فيلزم القضاء بالنفي على ذات واجب الوجوب، وهو محال، فما أفضى إليه يكون باطلا، وذلك إنما نشأ عن كون (الكاف) ليست بزائدة، فتعين ما قاله العلماء أنها زائدة"(٢).

وأجيب عنه بجوابين:

الأول: أن هذا ممتنع؛ لأن صدق ذلك موقوف على ثبوت مِثله؛ تعالى الله عن ذلك(٣).

الثاني: بأن تقدير الكلام ليس شيء كمثله فشيء اسم ليس وهو المبتدأ، وكمثله الخبر، فالشيء الذي هو موضوعٌ نُفي عنه المِثل الذي هو محمول، فهو منفي عنه لا منفيٌ، وإذا كان لا منفياً فيكون ثابتا، وعليه فلا يلزم أن تكون الذات المقدسة منفية، وإنما المنفي مِثل مثلها، ولازمه نفي مِثلها، وكلاهما منفي عنها(٤).

=

مخضرم من باهلة. البيت في ديوانه ص ٦٧.

(١) أحمد بن إدريس القرافي، "نفائس الأصول في شرح المحصول". تحقيق عادل عبد الموجود(ط١، مكة: مكتبة نزار الباز، ١٤١٦هـ)٢: ٧٩١.

(٢) المصدر السابق.

(٣) عبد المتعال الصعيدي، "بغية الإيضاح". (ط١٧، القاهرة: مكتبة الآداب ١٤٢٦هـ)٣: ٥٤٩.

(٤) السبكي، "الإبهاج شرح المنهاج"، ١: ٣٠٦.

وعلى التسليم بهذه الإجابة إلا أنه يترتب عليه إشكال آخر وهو: أن حمل الآية على أن المراد نفي المِثل عن طريق نفي مِثل المثل لا يترتب عليه كبير أمر، إنما هو تطويل، وليس هو المعهود في أساليب القرآن الكريم، بل إن حمله على التأكيد له نظائر وأكثر فصاحة، والأصل حمل النظم القرآني على ما هو أكثر فائدة.

يقول دراز–رحمه الله–: " وقصارى هذا التوجيه –لو تأملته– أنه مصحح لا مرجح، أي أنه ينفي الضرر عن هذا الحرف، ولكنه لا يثبت فائدته ولا يبين مسيس الحاجة إليه؛ ألست ترى أن مؤدى الكلام معه كمؤداه بدونه سواء، وأنه إن كان قد ازداد به شيئًا فإنما ازداد شيئًا من التكلف والدوران وضربًا من التعمية والتعقيد"[(١)].

فالذي يظهر أنه لا يترتب على القول بأن الكاف أصلية أيّ محذور، وأما جعل الغرض من الآية: نفي المثل عن طريق نفي مثل المثل، فهو أمر يُنافي مقتضى البلاغة فلا يحسن حمل النص القرآني عليه، فيتبقى معرفة وجه أصالة الكاف حين تُضاف إلى المثل، وهو ما اجتهد العلماء في بيانه، وسيتضح إن شاء الله من خلال بعض الأقوال التالية.

المطلب الثاني: القول الثاني: لفظة مثل زائدة.

يرى أصحاب هذا القول أن الزائد كلمة مثل، وليست الكاف.

وهو قول ثعلب[(٢)]، والحيري النيسابوري[(٣)]، والآمدي[(٤)]، ونسبه الواحدي لجماعة من الشافعية[(٥)]، وحكاه المرادي[(٦)] عن قوم لم يسمهم.

(١) محمد عبد الله دراز، "النبأ العظيم". (دمشق: دار القلم، ١٤٢٦هـ)ص ١٦٦.

(٢) علي بن محمد الماوردي، "النكت والعيون". تحقيق السيد بن عبد المقصود، (بيروت: دار الكتب العلمية) ٥: ١٩٥؛ محمد بن أحمد القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق عبد الله التركي، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧هـ)١٨: ٤٤٩.

(٣) إسماعيل بن أحمد الحيري، "وجوه القرآن". تحقيقنجف عرشي، (ط١، القاهرة: دار النوادر القيمة، ١٤٣٣هـ)ص ٥٢٥.

(٤) علي بن محمد الآمدي، "الإحكام في أصول الأحكام". تحقيق عبد الرزاق عفيفي، (ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٢هـ)١: ٤٨.

(٥) علي بن أحمد الواحدي، "التفسير البسيط". تحقيق مجموعة من الباحثين، (الرياض: جامعة الأمام محمد بن سعود)١٩: ٤٩٥.

(٦) المرادي، "الجنى الداني"، ص٨٩.

وقد نسب أبو حيان هذا القول للطبري[(١)]، والواقع أن الطبري لم يتبنه وإنما ذكر أن في الآية وجهين، هذا أحدهما، واستشهد لهما جميعاً. فنسبة هذا القول للطبري غير دقيقة

واحتجّ هؤلاء بأنه قد ورد في القرآن الكريم زيادة كلمة (مثل) في غير هذا الموضع وهو في قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ ءَامَنُواْ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَواْ﴾ البقرة: ١٣٧ فلا يمتنع أن تُحمل في آية الشورى على أنها زائدة أيضاً.

وأجيب عنه: بأن زيادة الأسماء في العربية نادرة أو معدومة[(٢)]. كما أنه على القول بالزيادة سيصير تقدير التركيب: ليس كهِ شيءٌ، ودخولُ الكافِ على الضمائرِ لا يجوزُ إلاَّ في شعرٍ[(٣)].

والقاعدة أنه لا يحمل التركيب القرآني على أسلوب شاذ أو نادر[(٤)]. قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾ الفرقان: ٣٣

وما ذكروه من التنظير غير مُسلّم؛ إذ يمكن حمل هذه المفردة في آية البقرة على الأصالة.

ومن ذلك أن يُقال: إن ما قام بأنفس الصحابة من الإيمان هو مطابق لما أمرهم الله به من الإقرار والتوحيد وغيره، وعليه فيكون مثلاً له يُحتذى.

قال ابن تيمية: " إن الإيمان الذي في القلب مثلٌ مطابق للمؤمن به. . . . فإذا آمنوا بهذا المثل فقد اهتدوا، والضمير هنا عائد على "ما" كما هو الظاهر "[(٥)].

أو يُقال إن المعنى: فإن آمنوا مثل ما آمنتم. والتقدير: فإن جاءوا بإيمان مثل الإيمان الذي جئتم به فقد اهتدوا.[(٦)]

---

(١) أبو حيان، "البحر المحيط في التفسير". ٩: ٣٢٧

(٢) محمد الصالح العثيمين، "شرح العقيدة الواسطية". (ط٦، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢٦هـ) ١: ٢٠٩.

(٣) أحمد بن يوسف السمين الحلبي، "الدر المصون". تحقيق أحمد الخراط، (دمشق: دار القلم)٩: ٥٤٥.

(٤) خالد بن عثمان السبت، "قواعد التفسير". (ط١، الدمام: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ)١: ٢١٣.

(٥) أحمد بن عبد السلام ابن تيمية، "جامع المسائل لابن تيمية المجموعة السادسة". تحقيق محمد عزير شمس، (ط١، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٢٩هـ) ٦: ٣٢-٣٣. وسيأتي بسط لذلك في القول الثامن إن شاءالله تعالى.

(٦) المصدر السابق.

أو يقال بأن في الآية تقديراً.

قال ابن هشام: " وَقد تؤولت قِرَاءَة الْجَمَاعَة على زِيَادَة الْبَاء فِي الْمَفْعُول الْمُطلق أَي إِيمَانًا مثل إِيمَانكُمْ بِهِ أَي بِاللَّه سُبْحَانَهُ أَو بِمُحَمد عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام أَو بِالْقُرْآنِ وَقيل مثل لِلْقُرْآنِ وَمَا للتوراة أَي فَإِن آمنُوا بِكِتَابِكُمْ كَمَا آمنتم بِكِتَابِهِمْ"[١]

وحمل الآية على التقدير أولى من حملها على الزيادة؛ لأن التقدير سائغ في الجملة بخلاف زيادة الأسماء.

وممّا يضعف هذا القول: أننا إذا جعلنا (مِثل) هي الزائدة أفضى المعنى إلى نفي المماثلة المؤكدة وليس نفي مطلق المماثلة.

يقول ابن المنير: " وذلك أن الذي يليق هنا تأكيد نفى المماثلة، والكاف على هذا الوجه إنما تؤكد المماثلة وفرق بين تأكيد المماثلة المنفية، وبين تأكيد نفى المماثلة، فإن نفي المماثلة المهملة عن التأكيد أبلغ وآكد في المعنى من نفي المماثلة المقترنة بالتأكيد، إذ يلزم من نفي المماثلة الغير المؤكدة نفي كل مماثلة. ولا يلزم من نفي مماثلة محققة متأكدة بالغة نفي مماثلة دونها في التحقيق والتأكيد"[٢]

فالظاهر أن هذا القول أضعف من الذي قبله، ولذا نصّ على تضعيفه واستبعاده جماعة من العلماء[٣].

المطلب الثالث: القول الثالث. المِثل بمعنى الذات.

يرى أصحاب هذا القول أنه لا يوجد في السياق كلمة زائدة، وأن مِثل بمعنى ذات.

وهو أحد قولي ابن قتيبة، وأحد قولي الأخفش[٤]، وقول الزمخشري[٥]، وابن

(١) ابن هشام، "مغني اللبيب" ١: ٢٠٣

(٢) محمود بن عمر الزمخشري، "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل". ٤: ٢١٣

(٣) العكبري، "إملاء ما من به الرحمن"، ٢: ٢٢٤؛ الزمخشري "الكشاف مع حاشية ابن المنير"٤: ٢١٣؛ أبو حيان، "البحر المحيط"٩: ٣٢٧؛ السمين الحلبي"الدر المصون"٩: ٥٤٥؛ العثيمين "شرح القواعد المثلى". (ط١، القاهرة: دار الآثار، ١٤٢٣هـ)ص١٤٢-١٤٣

(٤) الأخفش، "معاني القرآن"، ١: ٩٧

(٥) الزمخشري، "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل"، ٤: ٢١٢

الجوزي[١] والبيضاوي[٢]، وابن الهائم[٣]، والكوراني[٤]، والبقاعي[٥]، وزكريا الأنصاري[٦] وجماعة من البلاغيين[٧].

يقول ابن قتيبة: "﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ الشورى: ١١ أي: ليس كهو شيء. والعرب تقيم المثل مقام النفس، فتقول: مثلي لا يُقال له هذا، أي أنا لا يقال لي"[٨].

يقول أبو حيان: " فَجَرَتِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ عَلَى نَهْجِ كَلَامِ الْعَرَبِ مِنْ إِطْلَاقِ الْمِثْلِ عَلَى نَفْسِ الشَّيْءِ"[٩].

---

(١) عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، " تذكرة الأريب في تفسير الغريب". تحقيق طارق فتحي السيد، (ط١، بيرزت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٥هـ) ص ٣٤٠.

(٢) محمد بن عمر البيضاوي، "أنوار التنزيل وأسرار التأويل". تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨هـ)٥: ٧٨.

(٣) احمد بن محمد ابن الهائم، "التبيان في تفسير غريب القرآن". تحقيق ضاحي عبد الباقي، (ط١، بيروت: دار الغرب، ٢٠٠٣م)ص٢٨٨.

(٤) أحمد بن إسماعيل الكوراني، "غاية الأماني في تفسير الكلام الرباني". تحقيق مجموعة من الباحثين(ط١، الرياض: دار الحضارة، ١٤٣٩هـ)٦: ٤٠١-٤٠٢.

(٥) إبراهيم بن عمر البقاعي، "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور". (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي)١٧: ٢٥٨.

(٦) زكريا الأنصاري، "فتح الرحمن بكشف ما يلتبس من القرآن". تحقيق عبد الحميد هنداوي، (ط١، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٤٠هـ)ص

(٧) أحمد بن محمد الأصفهاني، "شرح ديوان الحماسة". تحقيق غريد الشيخ، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)ص٦٥١؛ نصر الله بن محمد ابن الأثير، "المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر". تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (القاهرة، دار نهضة مصر)٣: ٦١؛ نصر الله بن محمد ابن الأثير، "الجامع الكبير في صناعة المنظوم". تحقيق مصطفى جواد، (بغداد، مطبعة المجمع العلمي، ١٣٧٥هـ)ص١٦١.

(٨) عبد الله بن مسلم ابن قتيبة، "تفسير غريب القرآن". تحقيق إبراهيم محمد رمضان، (ط١، بيروت: داروكتبة الهلال، ١٤١١هـ) ص ٣٣٨.

(٩) أبو حيان، "البحر المحيط"، ٩: ٣٢٧.

ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثۡلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسۡتَكۡبَرۡتُمۡ﴾ الأحقاف: ١٠

فإن المعنى: وشهد على القرآن أنه حق.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ أَوَمَن كَانَ مَيۡتٗا فَأَحۡيَيۡنَٰهُ وَجَعَلۡنَا لَهُۥ نُورٗا يَمۡشِي بِهِۦ فِي ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ لَيۡسَ بِخَارِجٖ مِّنۡهَا﴾ الأنعام: ١٢٢

فإن المعنى: كمن هو في الظلمات[(١)].

ويرى بعض العلماء أن كلمة مثل وأمثال رغم أنها وصف في أصلها إلا أنه لكثرة استعمالها أجريت مجرى الاسم.

يقول الباقولي: " الأمثال، وإن كان وصفا، فقد جرى مجرى الأسماء حتى يستحسن إقامته مقام الاسم، كقوله تعالى: ﴿ وَإِن تَتَوَلَّوۡاْ يَسۡتَبۡدِلۡ قَوۡمًا غَيۡرَكُمۡ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمۡثَٰلَكُم﴾ محمد: ٣٨

قَالَ تَعَالَى:﴿ وَقَدۡ نَزَّلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أَنۡ إِذَا سَمِعۡتُمۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكۡفَرُ بِهَا وَيُسۡتَهۡزَأُ بِهَا فَلَا تَقۡعُدُواْ مَعَهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦٓ إِنَّكُمۡ إِذٗا مِّثۡلُهُمۡ﴾ النساء: ١٤٠

ويقال: مررت بمثلك ومثلك لا يفعل كذا. وفي التنزيل: ﴿ لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴾ الشورى: ١١"[(٢)].

ويرى هؤلاء أن الحكمة من ذكر لفظة المثل: هو المبالغة في نفي التشبيه بذكر البرهان على انتفاء الشبيه[(٣)].

يقول الزمخشري: " قالوا: مثلك لا يبخل فنفوا البخل عن مثله وهم يريدون نفيه عن

(١) محمد الأمين الشنقيطي، "منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز". (ط١، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٢٦هـ)ص٢٨-٢٩.

(٢) علي بن الحسين الباقولي، "إعراب القرآن المنسوب خطأ للزجاج". تحقيق إبراهيم الأبياري، (ط٤، القاهرة: دار الكتاب المصري، ١٤٢٠هـ)٣: ٩٠٥.

(٣) هذا التعليل لأكثرهم أما البقاعي فيرى أن الفائدة قطع تعنت المشركين الذين ربما يزعمون أن معنى الآية أنه ليس شيئا! ولم يُتابع البقاعي على هذا وما ذكره ليس وجيها؛ لأن المشركين الذين خوطبوا بالقرآن أول ما نزل لم يكونوا ينكرون الصانع.

ذاته قصدوا المبالغة في ذلك فسلكوا به طريق الكناية؛ لأنهم إذا نفوه عمّن يسدّ مسدّه وعمّن هو على أخصّ أوصافه فقد نفوه عنه ونظيره قولك للعربي: العرب لا تخفر الذمم، كان أبلغ من قولك أنت لا تخفر، ومنه قولهم قد أيفعت لداته وبلغت أترابه، يريدون إيفاعه وبلوغه، وفي حديث رقيقة بنت صيفي في سقيا عبد المطلب: ألا وفيهم الطيب الطاهر لداته. والقصد إلى طهارته وطيبه، فإذا علم أنه من باب الكناية لم يقع فرق بين قوله: ليس كالله شيء وبين قوله ليس كمثله شيء إلا ما تعطيه الكناية من فائدتها وكأنها عبارتان معتقبتان على معنى واحد وهو نفي المماثلة عن ذاته، ونحو قوله عز وجل: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ المائدة: ٦٤

فإن معناه: بل هو جواد. من غير تصوّر يد ولا بسط لها؛ لأنها وقعت عبارة عن الجود، لا يقصدون شيئا آخر، حتى أنهم استعملوها فيمن لا يد له فكذلك استعمل هذا فيمن له مثل ومن لا مثل له"[(١)].

قال أبو حيان: " فَكَمَا جَعَلْتَ ذلك كناية عن الجود فِيمَنْ لَا يَدَ لَهُ، فَكَذَلِكَ جَعَلْتَ الْمِثْلَ كِنَايَةً عن الذات فِي مَنْ لَا مِثْلَ لَهُ"[(٢)].

وقول الزمخشري: " إلا ما تعطيه الكناية من فائدتها" فسّره الكوراني بقوله: " لافرق بين قولك مثلك لا يبخل وبين قول أنت لا تبخل إلا ما تفيده الكناية من المبالغة من وجهين: الدلالة على موجب عدم البخل، وإدخاله في زمرة من لايبخل"[(٣)].

قال الفتوحي: " فَالتَّقْدِيرُ فِي الآيَةِ: لَيْسَ كَذَاتِهِ شَيْءٌ، بَلْ هَذَا النَّوْعُ مِنْ الْكِنَايَةِ أَبْلَغُ مِنْ التَّصْرِيحِ، لِتَضَمُّنِهِ إثْبَاتَ الشَّيْءِ بِدَلِيلِهِ"[(٤)].

وقال الزركشي: " الْمُرَادُ حَقِيقَةُ الْمِثْلِ لِيَكُونَ نَفْيًا عَنِ الذَّاتِ بِطَرِيقٍ بُرْهَانِيٍّ كَسَائِرِ الْكِنَايَاتِ"[(٥)]

(١) الزمخشري، "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل"، ٤: ٢١٣.

(٢) أبو حيان، "البحر المحيط"٩: ٣٢٧.

(٣) الكوراني، "غاية الأماني"، ٤٠٢/٦.

(٤) الفتوحي، "شرح الكوكب المنير: ١: ١٧٣.

(٥) الزركشي، "البرهان في علوم القرآن"، ٢: ٢٧٦. غير أن الزركشي يرى – فيما يظهر– أن ابن قتيبة =

فيكون قد أريد بالآية بيان أنه لا مثل لله، وأن انتفاء المثل إنما هو لكمال صفات الرب جلّ جلاله.

وقد عبّر عن ذلك صاحب التفسير الكبير مبيّنا الفائدة من ذكر الكاف بقوله: " فِيهِ فَائِدَةٌ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ نَفْيًا مَعَ الْإِشَارَةِ إِلَى وَجْهِ الدَّلِيلِ عَلَى النَّفْيِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ تَعَالَى وَاجِبُ الْوُجُودِ"(١).

وهو ما توسع فيه دراز بقوله: " على هذا المنهج البليغ وضعت الآية الحكيمة قائلة: "مثله تعالى لا يكون له مثل". تعني أن من كانت له تلك الصفات الحسنى وذلك المثل الأعلى لا يمكن أن يكون له شبيه، ولا يتسع الوجود لاثنين من جنسه. فلا جرم جيء فيها بلفظين، كل واحد منهما يؤدي معنى المماثلة؛ ليقوم أحدهما ركنًا في الدعوى، والآخر دعامة لها وبرهانًا. فالتشبيه المدلول عليه "بالكاف" لما تصوب إليه النفي تأدَّى به أصل التوحيد المطلوب؛ ولفظ "المثل" المصرح به في مقام لفظ الجلالة أو ضميره نبه على برهان ذلك المطلوب"(٢).

بينما يرى ابن الأثير أن الحكمة من مجيءكلمة (مثل) أمر آخر وهو: أن مجيء كلمة مثل أقوى في استقرار معنى انتفاء الشبيه والمثيل يقول: "ومن لطيف هذا الموضع وحسنه ما يأتي بلفظة مثل، كقول الرجل إذا نفى عن نفسه القبيح: "مثلي لا يفعل هذا" أي: أنا لا أفعله، فنفى ذلك عن مثله، ويريد نفيه عن نفسه؛ لأنه إذا نفاه عمن يماثله ويشابهه فقد نفاه عن نفسه لا محالة، إذ هو بنفي ذلك عنه أجدر، وكذلك يقال: "مثلك إذا سئل أعطى" أي: أنت إذا سئلت أعطيت، وسبب ورود هذه اللفظة في هذا الموضع أنه يجعل من جماعة هذه

=

ومن وافقه جعلوا المثل يُراد به الذات حقيقة وأن الزمخشري ومن وافقه يرون أن المثل على بابه ولكنه أُطلق على الذات من باب الكناية. بينما أبو حيان وغيره يرون أن من أطلق على المثل أنه بمعنى الذات إنما أرادوا بذلك الكناية. وعلى هذا فيكون قول ابن قتيبة والزمخشري ومن وافقهما قولاً واحداً- بحسب أبي حيان- وهو ما ذهب إليه عامة العلماء.

(١) محمد بن عمر الرازي، "التفسير الكبير". (ط١: بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ)٢٩: ١٣٥.

(٢) محمد عبد الله دراز، "النبأ العظيم"ص ١٦٨. وهذا أحسن – والله أعلم- من قول المرادي أن هذا من باب التأكيد المعنوي. المرادي، "الجنى الداني" ص٨٨. فالظاهر أن هذا أبلغ من مجرّد التأكيد المعنوي.

أوصافهم وتثبيتا للأمر وتوكيدا، ولو كان فيه وحده لقلق منه موضعه، ولم يرس فيه قدمه.

وهذا مثل قول القائل إذا كان في مدح إنسان: "أنت من القوم الكرام" أي: لك في هذا الفعل سابقة، وأنت حقيق به، ولست دخيلا فيه. . . وإن كان سبحانه وتعالى لا مثل له حتى يكون لمثله مثل، وإنما ذكر ذلك على طريق المجاز قصدًا للمبالغة"[(١)].

وبعضهم يرى أن مجيء كلمة مثل هنا هو من باب صيانة الاسم الشريف وتبجيله وتعظيمه، وليس إثباتاً للنظير[(٢)].

ونوقش هذا القول من عدة أوجه:

الأول: أنه إن سلمنا مجيء المثل بمعنى الذات حقيقة أوكناية، إلا أن هذا الأمر ليس معهوداً في القرآن الكريم، فالمعهود في القرآن الكريم إذا أُطلق كلمة المثل إنما يُراد بها ما وضعت له من المشابهة[(٣)]، فهي من أدوات التشبيه في أصلها[(٤)]، فإخراجها عن هذا المعنى مخالف لنظائرها القرآنية، والأصل في القرآن الكريم أنه مثاني يُفسّر بعضه بعضاً.

وما ذكروه من آية الأحقاف لا يخرج عن هذا السياق فإن معنى المثل في الآية: التوراة، وأما الضمير فعائد إلى القرآن الكريم.

قال مسروق وغيره: " موسى مثل محمد والتوراة مثل القرآن"[(٥)]، وكذلك آية الأنعام بقي فيها المثل على معناه الأصلي من الشبه، فقد قال مقاتل بن سليمان في تفسيرها: " كشبه من هو في الشرك؟!. . . ليسوا بسواء"[(٦)]. زد على ذلك أن آية الأنعام إنما هي في المثَل بفتح الميم والثاء أما آية الشورى فإن مِثْل بكسر الميم وتسكين الثاء، وجعلهما بمعنى

(١) ابن الأثير، " الجامع الكبير في صناعة المنظوم من الكلام والمنثور" ص١٦١؛ "المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر" ٣: ٦١

(٢) الأصفهاني، "شرح ديوان الحماسة". ص ٦٥١.

(٣) عبد الله إبراهيم جلغوم، "المعجم المفهرس الشامل لألفاظ القرآن الكريم". (ط١، الرياض: مركز تفسير، ١٤٣٦هـ)٢: ١٢٠٢.

(٤) ابن عبد الحق العمري الطرابلسي، "درر الفرائد المستحسنة". تحقيق سايمان العميرات، (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٣٩هـ)ص٣٣٣.

(٥) موسوعة التفسير المأثور، (ط١مكة المكرمة: مركز المعلومات والدراسات القرآنية، ١٤٣٩هـ) ٢٠: ١٢٢

(٦) المصدر السابق ٨: ٥٩٠.

واحد محل خلاف.

الثاني: أن ورود هذا التركيب – وهو دخول الكاف على مثل- في كلام العرب مراداً به ما ذكروا أمر لا يُنكر، لكن هذا لا يعني بالضرورة وروده في القرآن الكريم؛ لأنه ليس كل ما ورد في كلام العرب يكون جائزاً في القرآن الكريم[١].

وما نحن فيه هو من هذا القبيل فإن التعبير ب"مثلك لا يفعل كذا" لا يُناسب استعماله في القرآن في حق الله تعالى؛ لأنه إنما يصلح لمن كان له مماثل.

يقول الطبري نقلاً عن بعض النحاة: "قَوْلُهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ الشورى: ١١إِنَّمَا الْمَعْنَى: لَيْسَ كَشَيْءٍ، وَلَيْسَ مِثْلَهُ شَيْءٌ، لِأَنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ، قَالَ: وَلَيْسَ هَذَا كَقَوْلِكَ لِلرَّجُلِ: لَيْسَ كَمِثْلِكَ أَحَدٌ، لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلٌ، وَاللَّهُ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَيْهِ"[٢].

ولذا فقول الزمخشري عن هذا التركيب أنه" استعمل فيمن له مثل ومن لا مثل له"[٣]. غير مُسلّم

يقول الآمدي: " وَالْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِمْ مِثْلُكَ لَا يَقُولُ هَذَا: الْمُشَارِكُ لَهُ فِي صِفَاتِهِ"[٤]. فكيف يُقال استعمل فيمن لا مثل له!

ويقول الطوفي: " وإنما وجهه عندي أن قول القائل(مثلي لا يفعل كذا)إشارة إلى أن نفي ذلك عني ليس لذاتي، ولا لكوني إنساناً. . . . وأن كل ما قامت به هذه الصفات فهو مثلي في ذلك"[٥] فظاهر هذا، أن هذا التركيب بالمخلوق أنسب وأنه في حق من له مثلٌ، ولذا فقول الزمخشري عن هذا التركيب أنه" استعمل فيمن له مثل ومن لا مثل له"[٦]. غير مُسلّم.

(١) محمد الأمين الشنقيطي، "منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز". ص٩.

(٢) محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". تحقيق عبد الله التركي، (ط١، القاهرة: مركز البحوث بدار هجر، ١٤٢٢هـ)١٣: ٥٥٣.

(٣) الزمخشري، "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل"، ٤: ٢١٣.

(٤) الآمدي، "الإحكام في أصول الأحكام". ١: ٤٨.

(٥) سليمان بن عبد القوي الطوفي، "الإكسير في قواعد التفسير". (ص ٢١٣.

(٦) الزمخشري، "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل"، ٤: ٢١٣.

وأما إن قلنا يُراد بالمثل حقيقته- على حد قول الزركشي[1]- فنكون قد وقعنا في محذور أشد وهو إثبات المثل! وقد تنبّه الزركشي لهذا الإيراد، وأجاب عنه فقال: " ثُمَّ لَا يُشْتَرَطُ عَلَى هَذَا أَنْ يَكُونَ لِتِلْكَ الذَّاتِ الْمَمْدُوحَةِ مِثْلٌ فِي الْخَارِجِ حَصَلَ النَّفْيُ عَنْهُ بَلْ هُوَ مِنْ بَابِ التَّخْيِيلُ فِي الِاسْتِعَارَةِ الَّتِي يَتَكَلَّمُ فِيهَا الْبَيَانِيُّ"[2].

وما ذكره -رحمه الله- من الجواب فيه نظر؛ لأن الأصل في الشرع تحريم ضرب الأمثال لله تعالى. قال تعالى: ﴿ فَلَا تَضْرِبُواْ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ النحل: ٧٤ يعني: الأشباه[3]. والآية الكريمة لم تُفرّق بين مثل حقيقي أو تخييلي.

ولو سلمنا بصحة جواب الزركشي فسيبقى في القول ضعف من وجه آخر، وهو: أنه سيؤدي إلى حمل هذا التركيب على المجاز، وعند ذلك سيُقدّم على هذا القول – وهو جعل مثل بمعنى ذات – الأقوالُ التي تحمل هذا التركيب القرآني على الحقيقة لا المجاز؛ لأن الأصل المتفق عليه: حمل نصوص القرآن على الحقيقة وتقديم الحقيقة على المجاز[4].

الثالث: أن ما ذكره الزمخشري وتابعه عليه جماعة من العلماء تقوية لرأيه، وهو قوله: " ونحو قوله عز وجل: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ المائدة: ٦٤ فإن معناه: بل هو جواد. من غير تصوّر يد ولا بسط لها؛ لأنها وقعت عبارة عن الجود، لا يقصدون شيئا آخر، حتى أنهم استعملوها فيمن لا يد له فكذلك استعمل هذا فيمن له مثل ومن لا مثل له"[5]. هو خطأ على اللغة جرّ إليه الانحراف العقدي.

أما الانحراف العقدي فظاهر وهو: إنكار صفات اليد والبسط للرب جل جلاله، وهي صفات ثابتة بالنص والإجماع[6].

---

(١) الزركشي، "البرهان في علوم القرآن"، ٢: ٢٧٦.

(٢) المصدر السابق.

(٣) موسوعة التفسير المأثور١٢: ٦٠٨.

(٤) الحربي، "قواعد الترجيح عند المفسرين"٢: ٣٨٧.

(٥) الزمخشري، "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل"، ٤: ٢١٣.

(٦) علوي بن عبد القادر السقاف، "صفات الله الواردة في الكتاب والسنة". (ط٥، الظهران: الدرر السنية، ١٤٣٧هـ) ٩٢، ٤١٢.

وأما الخطأ اللغوي فهو قوله: " حتى إنهم استعملوها فيمن لا يد له" فإن العرب لا تستعمل هذا فيمن لا يد له كما زعم.

يقول الدارمي: " فيستحيل في كلام العرب أن يقال لمن ليس بذي يدين أو لم يك قط ذا يدين: أن كفره وعمله بما كسبت يداه، وقد يجوز أن يقال: بيد فلان أمري ومالي، وبيده الطلاق والعتاق والأمر، وما أشبهه وإن لم تكن هذه الأشياء موضوعة في كفه بعد أن يكون المضاف إلى يده من ذوي الأيدي، فإن لم يكن المضاف إلى يده من ذوي الأيدي يستحيل أن يقال بيده شيء من الأشياء. . . ولا يجوز أن يقال بيده إلا لمن هو من ذوي الأيدي"[(١)]. وإذ تبيّن أنه لا يصح قول الزمخشري بأنهم أطلقوا مثل ذلك على من لا يد له، فما بنى عليه الزمخشري من أنهم استعملوا ذلك التركيب فيمن له مثل، وفيمن ليس له مثل، هو خطأ أيضاً.

الرابع: أن قول ابن الأثير " وكذلك يقال: "مثلك إذا سئل أعطى" أي: أنت إذا سئلت أعطيت، وسبب ورود هذه اللفظة في هذا الموضع أنه يجعل من جماعة هذه أوصافهم وتثبيتا للأمر وتوكيدا، ولو كان فيه وحده لقلق منه موضعه، ولم يرس فيه قدمه"[(٢)]. غير مُسلّم فالظاهر أن الممدوح لو كان متفرداً لكان أعظم في مدحه.

يقول الطوفي مُعلقاً على كلام ابن الأثير: " وعندي فيه نظر؛ لأن تفرّد الإنسان بصفات المدح أسند لحاله، وأرفع من شأنه، كما يُقال: فلان جالس من الكرم على رأس سنان"[(٣)].

فهذا القول بجعل مثل بمعنى الذات لا يخلو من ضعف، ولذا قال العثيمين عنه إنه بعيد عن ظاهر اللفظ، وأن من قال به إنما أراد الفرار من جعل الكاف زائدة[(٤)].

---

(١) عثمان بن سعيد الدارمي، "نقض عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد". تحقيق منصور السماري، (ط٢، الرياض: دار الميمان، ١٤٢٧هـ)ص ٧٤. وقد أجاب عن ما قد يُتوهّم أنه خلاف ذلك. ص ٧٥، ٣١٦.

(٢) ابن الأثير، " الجامع الكبير في صناعة المنظوم من الكلام والمنثور" ص١٦١؛ "المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر" ٣: ٦١.

(٣) الطوفي، "الإكسير في قواعد التفسير". ص ٢١٣.

(٤) محمد بن صالح العثيمين، " شرح ألفية ابن مالك". (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٣٤) ٣: ٤١.

المطلب الرابع: القول الرابع. المثل بمعنى الصفة

يرى أصحاب هذا القول أنه لا زائد في السياق وأن مثل هنا بمعنى الصفة أو الوصف.

ذكره الباقولي(١)، والغزنوي(٢)، وأبو حيان(٣)، والسمين الحلبي(٤)، وابن هشام(٥). واختاره الأستاذ عبد الرحمن الميداني(٦).

ونسبه السيوطي للراغب الأصفهاني، ولكن عبارته لا تُساعد على ذلك وإنما هو من جملة من حكى هذا القول.

يقول الراغب: " وقيل: المثل ههنا بمعنى الوصف. . . . "(٧) فالراغب إنما يذكر هذا من جملة الأقوال.

وهذا القول يعتمد على حجتين:

الأولى: أن مِثل بخفض الميم وتسكين الثاء مرادفة لمَثَل بفتح الميم والثاء، ونظير ذلك: شِبه وشَبَه(٨).

وأجيب عن ذلك بأنه مع التسليم بكون أصل المادتين واحداً وهو(م ث ل)وأنهما يشتركان في صيغة الجمع (أمثال) إلا أن الاستعمال القرآني للمَثَل بالتحريك يختلف عن استعمال المِثل بالكسر والسكون؛ ذلك أنك تجد في القرآن دخول المَثَل على المشبّه به من

(١) الباقولي، "إعراب القرآن المنسوب خطأ للزجاج". ٣: ٩٠٥.

(٢) بيان الحق محمود بن علي الغزنوي، "باهر البرهان في بيان معاني مشكلات القرآن". تحقيق سعاد بابقي، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤١٩هـ)٢: ١٢٨٣.

(٣) أبوحيان، " البحر المحيط". ٩: ٣٢٧.

(٤) السمين الحلبي، " الدر المصون". ٩: ٥٤٦.

(٥) ابن هشام، " مغني اللبيب". ١: ٢٠٥.

(٦) عبد الله بن عبد الرحمن الجربوع، " الأمثال القرآنية القياسية المضروبة للإيمان بالله". (ط١، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٢٤)١٢: ٨.

(٧) الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، "مفردات ألفاظ القرآن". تحقيق صفوان عدنان داوودي، (ط١، دمشق: دار القلم، ١٤١٢هـ) ٧٥٩.

(٨) بيان الحق الغزنوي، "باهر البرهان في بيان معاني مشكلات القرآن". ٢: ١٢٨٣، السمين الحلبي، " الدر المصون". ٩: ٥٤٦، ابن هشام، " مغني اللبيب". ١: ٢٠٥.

غير أن يدخل على المشبَه[١]، وتجد العكس حيث يدخل على المشبه دون أن يدخل على المشبّه به[٢]، وربّما دخل عليهما جميعاً(المشبه والمشبّه به)[٣]. بينما المِثل يقتصر دخوله على المشبّه به[٤]، وتجد في القرآن الكريم مجيء المَثَل– بالتحريك– تمييزاً[٥]، وفاعلاً لفعل الذم[٦]، ولا تجد هذا قط للمِثل– بالكسر والسكون–، وتجد في القرآن اقتران المَثَل – بالتحريك– بفعل الضرب ومشتقاته ولا تجد هذا قط للمِثل– بالكسر والتسكين–.

ولعلّ أقدم من نبّه على الفرق بينهما: الخليل بن أحمد حيث جاء عنه قوله: " قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: قَالَ الخيل يُقَالُ هَذَا عبدُ اللَّهِ مِثْلك وَهَذَا رَجُلٌ مِثْلك،. . . وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي مَثَل".[٧]

وإنه لمن العسير أن نضع المَثَل – بالتحريك– موضع المِثل– بالكسر والسكون دون إخلال في المعنى في عامة الآيات، فلن تستطيع أن تضع – على سبيل المثال– المَثَل بدل المِثل في قوله تعالى: ﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ الأنعام: ٩٣

أو في قوله تعالى: ﴿ لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْۗ وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ هَلْ هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ الأنبياء: وفي المقابل يتعذر – على سبيل المثال– أن تضع المِثْل موضع المَثَل في قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ الفرقان: ٣٣ فالظاهر أن المَثَل غير المِثْل ولا يمكن وضع أحدهما موضع الآخر[٨].

الثانية: قالوا إنه بناء على أن المِثل والمَثَل مترادفان، وبناء على أن المَثَل يأتي بمعنى الوصف فهذا يعني أنه يمكن أن يأتي المِثل – بالكسر والسكون– أيضاً بمعنى الوصف، وعليه فيمكننا حمل المِثْل في آية الشورى على معنى الوصف.

(١) كما في آية ٢٠ من سورة الحديد على سبيل المثال.
(٢) كما في آية ٢٤ من سورة يونس على سبيل المثال.
(٣) كما آية ١٧١ من سورة البقرة.
(٤) كما في آية ١١٠ من سورة الكهف
(٥) كما في آية ٢٤ من سورة هود.
(٦) كما في آية ٥ من سورة الجمعة.
(٧) محمد بن مكرم ابن منظور، " لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ) ١١: ٦١٣.
(٨) محمد جابر الفياض، " الأمثال في القرآن الكريم"، (ط١، القاهرة: دار السلام، ١٤٣٣هـ) ١٢٥.

وأجيب عن ذلك بأنه على التسليم بكون المادتين بمعنى إلا أن جعل المثَل بمعنى الوصف ليس محل وفاق، فقد أنكر ذلك المبرد[١] وأبو علي الفارسي[٢] ورأوا أن مجيء المثَل بمعنى الصفة أمر لا تعرفه العرب.

وإن سُلِّم فهو إطلاق مجازي[٣]. وعليه فالقول الذي يجعل من الكاف ومثل على وفق معناها الحقيقي مُقدّم على من يدّعى المجاز في أحدهما.

وممّا يضعف القول بأن المِثل هنا بمعنى الصفة أنه مفتقر إلى التقدير.

يقول الباقولي: " وقيل: بل المضاف محذوف، والمثل بمعنى الصفة، والتقدير: ليس كصاحب صفته شيء، وصاحب وصفته هو، أي: ليس كهو شيء"[٤]. أو يُقدّر ليس كصفته صفة. وهي طريقة الراغب[٥]، وهو فيما يظهر معنى قول أبي حيان: " لَيْسَ مِثْلَ صِفَتِهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي لِغَيْرِهِ"[٦]

والقاعدة أن ما لايحتاج إلى تقدير أولى ممّا يحتاج إليه[٧].

فهذا القول فيما يظهر فيه ضعف، ولذا وصفه العلامة العثيمين بأنه بعيد عن ظاهر اللفظ، وأنه إنما جيء به فراراً من القول بالزيادة[٨].

والملاحظ على هذا القول أننا لا نرى تبني أحد من العلماء له بشكل صريح، وإنما قُصارى الأمر أنهم يذكرونه بوصفه مخرجاً من الإشكال، بل لا نكاد نرى هذا القول يُساق

---

(١) محمد بن يزيد الأزدي المبرد، " المقتضب". تحقيق محمد عبد الخالق عظيمة، (بيروت: عالم الكتب) ٣: ٢٢٥.

(٢) شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، " فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب". تحقيق حمزة محمد وسيم، (ط١، دبي: جائزة دبي الدولية، ١٤٣٤هـ)٨: ٥٢٨

(٣) محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، "روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)٧: ١٥٤.

(٤) الباقولي، "كشف المشكلات وإيضاح المعضلات". ٢: ٢٩١.

(٥) الراغب الأصفهاني، " مفردات ألفاظ القرآن" ٧٥٩.

(٦) أبو حيان. "البحر المحيط". ٩: ٣٢٧.

(٧) الحربي، " قواعد الترجيح عند المفسرين". ٤٢١/٢.

(٨) العثيمين، " شرح ألفية ابن مالك". ٣: ٤١.

ولو على جهة الاحتمال عند المتقدمين من علماء اللغة ممّن اعتنى بمعاني القرآن ومشكلاته كابن قتيبة والأخفش والزجاج، وهذا في حدّ ذاته يضعف القول. وإن كان لا يمنع من تناوله ودراسة وجهه.

المطلب الخامس: القول الخامس. جُمع بين الأداتين لنفي التمثيل والتشبيه

يرى أصحاب هذا القول إن الجمع بين الكاف والمثل إنما كان لأجل نفي التمثيل والتشبيه معاً دون الاقتصار على نفي أحدهما.

وهو قول العسكري[١]، والمغربي[٢]، والمعيني[٣]، وأحد قولي ابن عطية[٤]، والشهرستاني[٥]، ويحيى بن إبراهيم السلماسي[٦]، والغزنوي النيسابوري[٧]، وابن هبيرة[٨]، وجماعة من الشافعية[٩]، وجوزه ابن البناء[١٠].

وبعض هؤلاء يرى أن كلا من الكاف ومثل أدوات تشبيه فجيئ بهما لنفي المماثلة

(١) حيث يقول: " فكأن الله تعالى لما قال: "ليس كمثله شيء" أفاد أنه لا شبه له ولا مثل". الحسن بن عبد الله العسكري، "الفروق في اللغة". (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧هـ)ص ٢٦٠.

(٢) الغزنوي، "باهر البرهان في بيان معاني مشكلات القرآن". ٢: ١٢٨٢.

(٣) محمد بن الحسن المعيني، "لوامع البرهان وقواطع البيان". تحقيق سفر حسنوف، (ط١، إسطنبول: دار ابن حزم). ٢: ٨٣٤

(٤) عبد الحق بن عطية الأندلسي، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق الرحال الفاروق وآخرين، (ط١، قطر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ١٤٣٦هـ)٨: ٥٥٤

(٥) محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، "مفاتيح الأسرار ومصباح الأنوار". تحقيق محمد علي آذر(ط١، طهران: مركز البحوث والدراسات للتراث المخطوط، ١٤٢٩هـ)١: ١٩٢

(٦) الفتوحي، "شرح الكوكب المنير: ١: ١٧٤.

(٧) بيان الحق محمود بن أبي الحسن الغزنوي النيسابوري، "إيجاز البيان عن معاني القرآن". تحقيق حنيف حسن القاسمي، (ط١، بيروت" دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٥م)٢: ٧٣٣.

(٨) الفتوحي، "شرح الكوكب المنير: ١: ١٧٤.

(٩) الواحدي، "التفسير البسيط". ١٩: ٤٩٥.

(١٠) احمد بن علي المنجور، "مراقي المجد لآيات السعد". تحقيق مبارك الحبيشي، (ط١، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ١٤٣٠هـ)٢: ٨٥١.

على جهة التأكيد والتحقيق[1]، ويرى آخرون أن بينهما فرقاً، إلا أنهم اختلفوا في تحديد ذلك فذهب بعضهم إلى أن الكاف لنفي المشابه بالصفات وأن المثل لنفي المشابه بالذوات فجيء بهما في الآية لنفي الشبيهين كليهما، وقال آخرون الكاف لنفي الكيفية، ومثل لنفي الكمية، وفريق ثالث قال: التمثيل: المطابقة من كل وجه. والتشبيه: المقاربة، يعني: المماثلة بأكثر الصفات، ولهذا يقال: فلان شبيه بفلان، أي: مقارب له في أكثر الصفات، لكن: فلان مثل فلان، أي: مطابق له.

واحتجّ أصحاب هذا القول – الخامس- بحجة لغوية فقالوا: إن الآية جاءت على وفق عادة العرب في التأكيد فإنهم إذا أرادوا التشبيه المقارب قالوا: هو كزيد. فإذا أرادوا أبعد منه قالوا هو كأنه زيد.

كما قال الهذلي: فوالله لا ألقى ابن عم كأنه. . . نُشيبَةُ ما دام الحمام ينوحُ

أي: لا ألقى أخاً يشبهه، ولا شبهاً بعيداً. [2]

وقالوا أيضاً: إن العرب تقول: زيد كعمرو، وزيد مثل عمرو، فإذا أردت المبالغة التامة قلت: زيد كمثل عمرو، ومن هذا قول أوس بن حجر: وقتلى كمثل جُذُوع النخي. . . ل تغَشَّاهم مُسْبلُ منهمر[3].

ونوقش هذا بعدم التسليم فإن المرتبة العليا من التشبيه: هي ما تُرك فيه ذكر الأداة ووجه التشبيه وفي الآية الكريمة ذُكرت أداتان[4]، وعليه فلا يكون ما جاء في الآية من قبيل المبالغة التامة.

---

(١) التأكيد هنا يختلف عن التأكيد في القول الأول؛ لأن التأكيد هنا يكون مع إبقاء الكاف على معناها الأصلي من التشبيه بينما التأكيد في القول الأول يُعريها عن معناها الأصلي ويجعلها زائدة.

(٢) الغزنوي، "باهر البرهان في بيان معاني مشكلات القرآن". ٢: ١٢٨٢- ١٢٨٣. والبيت لأبي ذؤيب الهذلي يرثي ابن عم له. ديوان الهذليين ١١٤/١

(٣) ابن عطية الأندلسي، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". ٨: ٥٥٤. والبيت من قصيدة له يفتخر بقومه وهي في ديوانه ص ٣٠

(٤) محمد بن يوسف الكرماني، "تحقيق الفوائد الغياثية". تحقيق علي دخيل الله العوفي، (ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٢٤هـ)٢: ٦٧٠؛ عبد العزيز عتيق، "علم المعاني". (بيروت: دار النهضة العربية، ١٤٠٥)ص ١٠٥.

وعلى التسليم يُقال أيضاً بأن بيت الهذلي المتقدّم لا يتوافق مع تركيب الآية الكريمة فقول الهذلي ليس فيه ذكر أداتي تشبيه كما في الآية، وأما قول ابن حجر فجاءت في سياق الإثبات بينما في الآية الكريمة جاءت في سياق النفي وبين ذلك فرق كبير؛ لأن نفي المماثلة المحققة أو المؤكدة لا يلزم عليه نفي مماثلة دون ذلك، والآية إنما أريد بها نفي كل مماثلة وليس فقط نفي مماثلة مؤكدة

يقول ابن المنير: " وذلك أن الذي يليق هنا تأكيد نفى المماثلة، والكاف على هذا الوجه إنما تؤكد المماثلة وفرق بين تأكيد المماثلة المنفية، وبين تأكيد نفى المماثلة، فإن نفى المماثلة المهملة عن التأكيد أبلغ وآكد في المعنى من نفى المماثلة المقترنة بالتأكيد، إذ يلزم من نفى المماثلة الغير المؤكدة نفى كل مماثلة. ولا يلزم من نفى مماثلة محققة متأكدة بالغة نفى مماثلة دونها في التحقيق والتأكيد. وحيث وردت الكاف مؤكدة للمماثلة وردت في الإثبات فأكدته، فليس النظر في الآية بهذين النظرين مستقيما والله أعلم. ومما يرشد إلى صحة ما ذكرته أن للقائل أن يقول: ليس زيد شبيها بعمرو، لكن مشبها له، ولو عكس هذا لم يكن صحيحا، وما ذاك إلا أنه يلزم من نفي أدنى المشابهة نفي أعلاها، ولا يلزم من نفي أعلاها نفي أدناها"[(١)].

وقد حاول البغدادي أن يجيب عن ذلك فقال: " بِأَنَّهَا تفِيد تَأْكِيد التَّشْبِيه إِن سلباً فسلب وَإِن إِثْبَاتًا فإثبات"[(٢)] وشرح كلامه الطهطاوي فقال: " يعني أنها تفيد تأكيد نفي التشبيه إن كان منفياً كما في الآية، وتأكيد إثباته إن كان مثبتاً كما في البيتين، ففي الآية يُعتبر النفي أولاً ثم التأكيد فيكون الكلام من تأكيد النفي لا نفي التأكيد"[(٣)]

ولعلّ الأقرب ما قاله ابن المنيّر فإنه من الظاهر أن أداة النفي دخلت على تشبيه مؤكد وعليه فيكون قد انتفى التشبيه المؤكد ولم ينتف ما سواه.

غير أن بعض القائلين بهذا القول نظروا للأمر من زاوية أخرى فقالوا: إننا نسلم بأن

(١) الزمخشري، "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل مع حاشية ابن المنير". ٤: ٢١٣.

(٢) البغدادي، "خزانة الأدب". ١٠: ١٨٥.

(٣) أحمد بن رافع الحسيني الطهطاوي، "كمال العناية بتوجيه ما ليس في كمثله شيء من الكناية". (القاهرة: مطبعة محمد أفندي، ١٣١٣هـ) ص ٤١.

ذكر أداتي تشبيه يُضعف المماثلة غير أن هذا مقصود في الآية لبيان أنه لا مماثل لله تعالى ولو من وجهٍ بعيد، وبيان ذلك: إن العقول سالمة عن توهمِ مِثلٍ لله تعالى، لكنها معرضة لتوهم شيء كالمثل فجاءت الآية لتزيل شبهة وجود شيء كالمثْل؛ لأنها هي التي يُخشى منها، أما إثبات مِثلٍ على الإطلاق فالعقول سالمة عن توهم مثله، ومع ذلك فإذا نُفي ما هو كالمثْل فمن باب أولى أن يُنفى ما هو مِثل[1].

وذكر الشيخ دراز شيئا قريبا من ذلك فقال: " أنه لو قيل: "ليس مثله شيء" لكان نفيًا للمِثل المكافئ، وهو المثْل التام المماثلة فحسب؛ إذ إن هذا المعنى الذي ينساق إليه الفهم من لفظ المِثل عند إطلاقه. وإذًا لدب إلى النفس دبيب الوساوس والأوهام: أن لعل هنالك رتبة لا تضارع رتبة الألوهية ولكنها تليها، وأن عسى أن تكون هذه المنزلة للملائكة والأنبياء، أو للكواكب وقوى الطبيعة، أو للجن والأوثان والكهان، فيكون لهم بالإله الحق شبه ما في قدرته أو علمه، وشرك ما في خلقه أو أمره. . فكان وضع هذا الحرف في الكلام إقصاءً للعالم كله عن المماثلة وعما يشبه المماثلة وما يدنو منها، كأنه قيل: ليس هناك شيء يشبه أن يكون مثلًا لله، فضلًا عن أن يكون مثلًا له على الحقيقة. وهذا باب من التنبيه بالأدنى على الأعلى"[2].

ونوقش هذا بعدم التسليم بأن الاكتفاء بذكر المثل يترتب عليه احتمال إثبات قدر من المشابهة؛ ذلك لكون لفظ المثل هو أعم ألفاظ التشبيه فنفي المثلية يستلزم نفي جميع أشكال التشبيه قلت أو كثرت.

يقول الراغب: " المثل أعمّ الألفاظ الموضوعة للمشابهة؛ وذلك أن الند يقال لما يشارك في الجوهر فقط، والشبه يقال فيما يشاركه في الكيفية فقط. . . والشكل يُقال فيما يُشاركه في القدر والمساحة فقط، والمثل عام في جميع ذلك، ولهذا لما أراد الله نفي الشبه من كل وجه خصّه بالذّكر قال تعالى: ليس كمثله شيء"[3].

وقال آخرون: إن لفظة المثل في حد ذاتها لا تستلزم المطابقة من كل وجه، وبالتالي

(١) الشهرستاني، "مفاتيح الأسرار ومصباح الأنوار". ١: ١٩٢.

(٢) محمد عبد الله دراز، "النبأ العظيم". (دمشق: دار القلم، ١٤٢٦هـ)ص ١٦٢.

(٣) الراغب الأصفهاني، "مفردات ألفاظ القرآن". ص ٧٥٩.

فنفي المماثلة فحسب كافٍ في نفي أي نوع من المشابهة، ولا حاجة لضم كاف التشبيه إلى (مثل) لتحقيق هذا الغرض.

وأيدوا كلامهم بأن الشارع الحكيم فرض المثلية في المكيلات – في باب الربا- وأراد به الاستواء في الكيل، ولا يضر بعد ذلك التفاوت في الوزن وعدد الحبات، والرخاوة والصلابة إلخ[١].

ونوقش أيضاً بأن استعمال هذا الأسلوب ليس له نظائر في القرآن الكريم، وأنه لو أريد به نفي المشابه والمماثل لقيل ليس كمثله شيء ولا يشبهه شيء، لا أن يجمع بين الأداتين.

فالذي يظهر أن هذا القول غير ناهض.

المطلب السادس: القول السادس. أُريد بالمثل مثل مفترض

يرى أصحاب هذا القول أن المراد من المثل في الآية مِثلٌ مَفتَرَض، فيكون معنى الآية: أنه لو قُدّر لله مثل فإن هذا المثل ليس له شبيه فكيف ولله ليس له مثلٌ أصلاً.

فيكون انتفاء المثلية بطريق الأولوية

وهو قول القاضي كثير بن سهل[٢]، والرماني[٣]، والحاكم الجشمي[٤]، والكواشي[٥]، وابن بدران[٦].

يقول ابن بدران: " وَالتَّحْقِيق أَن لَا زِيَادَة فِي الْآيَة وَأَن الْمَعْنى لَو فَرضنَا أَن لَهُ مثلا

(١) الحسيني الطهطاوي، "كمال العناية بتوجيه ما ليس في كمثله شيء من الكناية". ص ١٤.

(٢) بيان الحق الغزنوي، "باهر البرهان في بيان معاني مشكلات القرآن". ٢: ١٢٨٦.

(٣) علي بن عيسى الرماني، "الجامع لعلم القرآن". تحقيق خضر محمد، (ط١: بيروت، دار الكتب العلمية) ص ٤٥١.

(٤) المحسن بن محمد الجشمي، "التهذيب في التفسير". تحقيق عبد الرحمن سلمان السالمي، (ط١: بيروت: دار الكتاب اللبناني)٩: ٦٢٢٦.

(٥) الزركشيي، "البرهان في علوم القرآن". ٢: ٢٧٦.

(٦) عبد القادر بن بدران الدمشقي، "المدخل إلى مذهب الإمام أحمد". (ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ)ص ١٧٩.

فَلَيْسَ لمثله مثل فانتفت الْمُمَاثلَة عَنهُ تَعَالَى بطرِيق الْأَوْلَوِيَّة"[١].

ونوقش هذا القول بأن فيه حملاً للفظ المِثْل على المجاز؛ إذ جعلوا المثل متوهّما لا حقيقياً، وهو خلاف الأصل، فالأصل حمل اللفظ على حقيقته و الكلام على ظاهره دون تقدير شيء ما أمكن ذلك[٢]. وأصحاب هذا القول وإن كانوا قد سلموا من دعوى الزيادة إلى أنهم وقعوا في دعوى الإضمار ممّا احوجهم إلى التقدير – لإيضاح معنى التركيب–، وكلاهما (الإضمار والتقدير)خلاف الأصل، وكلاهما معدود في المجاز.

فالذي يظهر أن هذا القول مرجوح.

المطلب السابع: القول السابع. الكاف اسم مؤكَّد.

يرى أصحاب هذا القول أن الكاف اسم وليس بحرف وأنه أُكّد بكلمة مثل.

ذكره المرادي[٣]، وابن هشام[٤]، ويرى المرادي أن هذا القول هو الذي أشار إليه الزمخشري، بقوله: " ولك أن تزعم أن كلمة التشبيه كررت للتأكيد"[٥].

وهذا القول لم أقف على أحدٍ اختاره بعبارة صريحة.

وقد نوقش من عدة وجوه منها:

أن قُصارى ما يفيد هو التأكيد، والتأسيس مُقدّم عليه، وأن القول بمجيء الكاف اسماً محل خلاف بين اللغويين والأكثر على منعه، وقدّ ردّ ابن هشام قول من أجازه[٦]، والمالقي وإن كان يرى إمكانية مجيء الكاف اسماً في حالات إلا أنه أبى ذلك في هذه الآية وقال: " ولا يجوز أن تحمل على ذلك هنا لفساد المعنى"[٧]، وعلى القول بصحة ذلك إلا أنه يبقى

---

(١) المرجع السابق. ويُنبّه هنا إلى أن بعض العلماء كالمعيني في لوامع البرهان دمجوا بين هذا القول والقول السابق، والذي يظهر هو صنيع من فرّق بينهما. ٢: ٨٣٤.

(٢) الحربي، " قواعد الترجيح عند المفسرين". ٢/٤٢١، خالد بن عثمان السبت، "قواعد التفسير جمعاً ودراسة". (ط١، الخبر: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ)١: ٣٦٢.

(٣) المرادي، "الجنى الداني في حروف المعاني". ٨٩.

(٤) ابن هشام، "مغني اللبيب". ٢٣٨.

(٥) المرادي، "الجنى الداني في حروف المعاني". ٨٩.

(٦) ابن هشام، "مغني اللبيب". ٢٣٨.

(٧) أحمد بن عبد النور المالقي، "رصف المباني في شرح حروف المعاني". تحقيق أحمد الخراط، (ط٢، =

أسلوباً نادراً أوضعيفاً في العربية، والنص القرآني لا يُحمل على الشاذ والنادر في العربية[١].

وممّا يضعف هذا القول أننا لا نرى عالماً في التفسير أو العربيه يتبناه بشكل واضح فالذي يظهر أن هذا القول مرجوح.

المطلب الثامن: القول الثامن. الكاف ومثل على معناهما الحقيقي

يرى أصحاب هذا القول أن المراد بالمثل: ما يقوم في قلب المؤمن من معرفة الله تعالى، والإيمان به.

وعلى هذا فالمثل في الآية على حقيقته، كما أن الكاف على أصلها أداة تشبيه.

فيكون معنى الآية: ليس شيء يشبه هذا المثل الذي في قلوب المؤمنين.

وهو أحد قولي ابن عطية[٢]، وقول ابن تيمية[٣]، والمزي[٤]، وابن القيم[٥].

يقول ابن عطية في توضيح هذا القول: " لأن ما يتحصل للعقل من وحدانيته وأزليته ونفي ما لا يجوز عليه ليس يماثله فيه شيء"[٦].

ويقول ابن تيمية: " فَالْمُؤْمِنُونَ يَعْرِفُونَ اللَّهَ وَيُحِبُّونَهُ وَيَعْبُدُونَهُ وَيَذْكُرُونَهُ وَيُقَالُ هُوَ فِي قُلُوبِهِم، وَالْمُرَادُ مَعْرِفَتُهُ وَمَحَبَّتُهُ وَعِبَادَتُهُ، وَهُوَ الْمَثَلُ الْعِلْمِيُّ لَيْسَ الْمُرَادُ نَفْسَ ذَاتِهِ، كَمَا يَقُولُ الْإِنْسَانُ لِغَيْرِهِ: أَنْتَ فِي قَلْبِي، وَمَا زِلْتَ فِي قَلْبِي وَبَيْنَ عَيْنَيَّ"[٧]

=

بيروت: دار القلم، ١٤٠٥هـ).

(١) الحربي، " قواعد الترجيح عند المفسرين". ٦٤٥/٢.

(٢) عبد الحق بن عطية، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". ١: ٩٩

(٣) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، "مجموع الفتاوى". جمعه عبد الرحمن ابن قاسم وابنه محمد، (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة: ١٤١٦هـ)٥: ٢٥٠.

(٤) الطوفي، "الإكسير في قواعد التفسير". ص ٢١٤.

(٥) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين". تحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي(ط٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٦هـ) ٣: ٢٣٨.

(٦) عبد الحق بن عطية، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". ١: ٩٩.

(٧) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، "الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح". تحقيق حمدان محمد وآخرين، (ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٩هـ)٣: ٣٦٧.

ويقول ابن القيم: " فنفى سبحانه المماثلة عن هذا المثل الأعلى وهو ما في قلوب أهل سمواته وأرضه من معرفته والإقرار بربوبيته وأسمائه وصفاته وذاته"(١)

وأصحاب هذا القول لم يفهموا من معنى المثل: مثلاً خارجياً، ولا مثلاً مضاهئا لله تعالى ولا أرادوا ذلك، وإنما بينوا أن المراد بالمثل هنا: المثل العلمي وهو ما يحصل في الذهن من معاني أسماء الله وصفاته، وبالتالي فإنه لا يورد عليهم شبهة تمثيل الله بخلقه لا من قريب ولا من بعيد.

يقول ابن القيم: " فهكذا الأسماء والصفات لم يمنعهم انتفاء نظيرها في الدنيا ومثالها من فهم حقائقها ومعانيها بل قام بقلوبهم معرفة حقائقها وانتفاء التمثيل والتشبيه عنها وهذا هو المثل الأعلى الذي أثبته سبحانه لنفسه. . . وهو ما في قلوب أهل سمواته وأرضه من معرفته والإقرار بربوبيته وأسمائه وصفاته وذاته فهذا المثل الأعلى هو الذي آمن به المؤمنون وأنس بها العارفون وقامت شواهده في قلوبهم بالتعريفات الفطرية المكملة بالكتب الإلهية المقبولة بالبراهين العقلية فاتفق على الشهادة بثبوته العقل والسمع والفطرة فإذا قال المثبت يا الله قام بقلبه ربا قيوما قائما بنفسه مستويا على عرشه مكلما متكلما سامعا رآئيا قديرا مريدا فعالا لما يشاء يسمع دعاء الداعين ويقضي حوائج السائلين ويفرج عن المكروبين ترضيه الطاعات وتغضبه المعاصي تعرج الملائكة بالأمر إليه وتنزل بالأمر من عنده"(٢).

وقد أيد هؤلاء كلامهم بما يلي:

١- النظائر القرآنية.

فإن خير ما يُفسّر به القرآن الكريم: القرآن الكريم؛ ذلك أن آية الشورى لها نظير في قوله تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ النحل: ٦٠،

وقوله تعالى: ﴿ وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ الروم: ٢٧

فهذا المثل الأعلى الذي أثبته الله لنفسه هو المثل في آية الشورى.

يقول ابن عطية: " لأن ما يتحصل للعقل من وحدانيته وأزليته ونفي ما لا يجوز عليه

(١) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة". تحقيق علي الدخيل الله، (ط٢، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٢هـ)٢: ٤٢٩.

(٢) ابن قيم الجوزية، "الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة". ٢: ٤٢٩.

ليس يماثله فيه شيء، وذلك المتحصل هو المثل الأعلى الذي في قوله عز وجل: ﴿ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ ﴾ النحل: ٦"[١]

ويقول ابن القيم: " فهكذا الأسماء والصفات لم يمنعهم انتفاء نظيرها في الدنيا ومثالها من فهم حقائقها ومعانيها بل قام بقلوبهم معرفة حقائقها وانتفاء التمثيل والتشبيه عنها وهذا هو المثل الأعلى الذي أثبته سبحانه لنفسه في ثلاثة مواضع من القرآن: أحدها قوله: ﴿ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ ﴾ النحل: ٦٠ الثاني: قوله: ﴿ وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ الروم: ٢٧ الثالث: قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ الشورى: ١١

فنفى سبحانه المماثلة عن هذا المثل الأعلى وهو ما في قلوب أهل سمواته وأرضه من معرفته والإقرار بربوبيته وأسمائه وصفاته وذاته فهذا المثل الأعلى هو الذي آمن به المؤمنون وأنس بها العارفون وقامت شواهده في قلوبهم بالتعريفات الفطرية المكملة بالكتب الإلهية المقبولة بالبراهين العقلية فاتفق على الشهادة بثبوته العقل والسمع والفطرة"[٢]

ويقول أيضاً: " وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ الْعِيَانَ وَالْكَشْفَ وَالْمُشَاهَدَةَ فِي هَذِهِ الدَّارِ إِنَّمَا تَقَعُ عَلَى الشَّوَاهِدِ وَالْأَمْثِلَةِ الْعِلْمِيَّةِ، وَهُوَ الْمَثَلُ الْأَعْلَى الَّذِي ذَكَرَهُ سُبْحَانَهُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ فِي سُورَةِ النَّحْلِ وَسُورَةِ الرُّومِ وَسُورَةِ الشُّورَى، وَهُوَ مَا يَقُومُ بِقُلُوبِ عَابِدِيهِ وَمُحِبِّيهِ، وَالْمُنِيبِينَ إِلَيْهِ مِنْ هَذَا الشَّاهِدِ، وَهُوَ الْبَاعِثُ لَهُمْ عَلَى الْعِبَادَةِ وَالْمَحَبَّةِ، وَالْخَشْيَةِ وَالْإِنَابَةِ، وَتَفَاوُتُهُمْ فِيهِ لَا يَنْحَصِرُ طَرَفَاهُ، فَكُلٌّ مِنْهُمْ لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ لَا يَتَعَدَّاهُ، وَأَعْظَمُ النَّاسِ حَظًّا فِي ذَلِكَ مُعْتَرِفٌ بِأَنَّهُ لَا يُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ"[٣].

٢- مجيء المثل مراداً به المثل العلمي في غير هذه الآية.

إن إطلاق المثل مراداً المثل العلمي الذي يكون بالقلب لم يقتصر على آية الشورى ونحوها ممّا سبق بل جاء مراداً به الإيمان وذلك في قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم

(١) عبد الحق بن عطية، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". ١: ٩٩.

(٢) ابن قيم الجوزية، "الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة". ٢: ٤٢٩.

(٣) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين". ٣: ٢٣٨.

بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَواْ﴾ البقرة: ١٣٧

وهذه الآية لما لم يضعها بعض العلماء موضعها فقد حاروا في توجيه المثل فتارة جعلوها لفظة زائدة أو قدّروا زيادة الباء في المفعول المطلق إلى غير ذلك من التوجيهات المنافية للأصل من حمل الكلام على ظاهره(١).

وكان يغني عن كل ذلك إبقاء المثل على أصله وحمله على المثل العلمي.

يقول ابن تيمية: " وهذا الإيمان الذي في القلوب هو مثلٌ مطابقٌ للحقيقة الخارجة، وما في القلوب [من]، الإيمان متماثل أيضًا، فنحن آمنا بالله، وما أنزل إلينا، وما أنزل إلى إبراهيم، وما أوتي النبيون من ربهم، فإذا آمنوا هم بمثل ما آمنا به- وهو ما في القلوب- فقد اهتدوا، كما أنهم لو كفروا بالإيمان الذي في القلوب لحَبِطَ عملُهم.

وهنا وجهان، أحدهما: إذا صار في قلوبهم مثل ما في قلوبنا، وآمنوا به، فقد آمنوا بمثل ما آمنا به، فإنا آمنا بما في القلوب من الإيمان، فإذا صار مثله في قلوبهم وآمنوا به فقد اهتدوا. ويكون فائدة الإيمان بالإيمان مثل ما يقال: أَعلمُ وأَعلَم أني أعلم، وأعتقدُ أن زيدًا في الدار، وأعتقد أن اعتقادي حق، فهم مؤمنون بالإيمان غير مرتابين فيه، جازمون أن جَزْمَهم حق. . .

الوجه الثاني: أن الإيمان الذي في القلب مثلٌ مطابق للمؤمن به، كما تقدم، وقد قررت هذا في مواضع، فإذا آمنوا بهذا المثل فقد اهتدوا، والضمير هنا عائد على "ما" كما هو الظاهر، ويكون المثل كما قد قيل في قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ الشورى: ١١ "(٢)

٣- أن الله سبحانه وتعالى أخبر في محكم التنزيل بأن العبد المؤمن يقوم بقلبه من الإيمان وآثار الإيمان ما يصح أن يكون له مَثلٌ، وذلك في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ النور: ٣٥

قال ابن عباس رضي الله عنهما: " مثَل هداه في قلب المؤمن"(٣) فالهداية والإيمان بالله له في قلب المؤمن أعظم مكانة ولا مانع من أن يُضرب لها مثل.

---

(١) ابن هشام، "مغني اللبيب". ١: ٢٠٣

(٢) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، "جامع المسائل المجموعة السادسة". ٣١-٣٢.

(٣) الطبري، " جامع البيان" ١٧: ٢٩٩.

يقول ابن تيمية: " وَهُوَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا بُدَّ أَنْ يَقُومَ بِقَلْبِهِ مِنْ مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَالْمَحَبَّةِ لَهُ: مَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ لِلْمَعْرُوفِ الْمَحْبُوبِ فِي قَلْبِهِ مِنْ الْآثَارِ مَا يُشْبِهُ الْحُلُولَ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ لَا أَنَّهُ حُلُولُ ذَاتِ الْمَعْرُوفِ الْمَحْبُوبِ لَكِنْ هُوَ الْإِيمَانُ بِهِ وَمَعْرِفَةُ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشۡكَوٰةٖ﴾ الْآيَةَ قَالَ أبي بْنُ كَعْبٍ: " مَثَلُ نُورِهِ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ " فَهَذِهِ هِيَ الْأَنْوَارُ الَّتِي تَحْصُلُ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ. . . وَهَذَا قَدْ يُسَمَّى الْمَثَلَ وَالْمِثَالَ"(١).

بل إن هذا – والله أعلم – من الأمور الضرورية.

يقول ابن تيمية: " فَحَيْثُ عَظَّمَ الْعَبْدُ رَبَّهُ بِتَسْبِيحِ اسْمِهِ أَوْ الْحَلِفِ بِهِ أَوْ الِاسْتِعَاذَةِ بِهِ فَهُوَ مُسَبِّحٌ لَهُ بِتَوَسُّطِ الْمَثَلِ الْأَعْلَى الَّذِي فِي قَلْبِهِ مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَعِبَادَتِهِ وَعَظَمَتِهِ وَمَحَبَّتِهِ، عِلْمًا وَفَضْلًا وَإِجْلَالًا وَإِكْرَامًا، وَحُكْمُ الْإِيمَانِ وَالْكُفْرِ إنَّمَا يَعُودُ إلَى مَا كَسَبَهُ قَلْبُهُ مِنْ ذَلِكَ"(٢).

وهذا المثل الأعلى هو الذي وصفه الله تعالى في آية الشورى أنه ليس له مِثل.

ولربما توهم متوهم أن هذا القول من جنس الحلول المذموم فالجواب عن ذلك أن هذا المِثل ليس هو حقيقة الذات.

يقول ابن تيمية في ردّ هذه الشبهة: " فَالْمُؤْمِنُونَ يَعْرِفُونَ اللَّهَ وَيُحِبُّونَهُ وَيَعْبُدُونَهُ وَيَذْكُرُونَهُ وَيُقَالُ هُوَ فِي قُلُوبِهِم، وَالْمُرَادُ مَعْرِفَتُهُ وَمَحَبَّتُهُ وَعِبَادَتُهُ، وَهُوَ الْمَثَلُ الْعِلْمِيُّ لَيْسَ الْمُرَادُ نَفْسَ ذَاتِهِ، كَمَا يَقُولُ الْإِنْسَانُ لِغَيْرِهِ: أَنْتَ فِي قَلْبِي، وَمَا زِلْتَ فِي قَلْبِي وَبَيْنَ عَيْنَيَّ"(٣).

ويقول أيضاً: " وَلَيْسَ هَذَا الْمَثَلُ مَنْ جِنْسِ الْحَقِيقَةِ أَصْلًا؛ وَإِنَّمَا لَمَّا كَانَ الْعِلْمُ مُطَابِقًا لِلْمَعْلُومِ وَمُوَافِقًا لَهُ غَيْرُ مُخَالِفٍ لَهُ كَانَ بَيْنَ الْمُطَابِقِ وَالْمُطَابَقِ وَالْمُوَافِقِ وَالْمُوَافَقِ نَوْعُ تَنَاسُبٍ وَتَشَابُهٍ وَنَوْعٌ مَا مِنْ أَنْوَاعِ التَّمْثِيلِ فَإِنَّ الْمَثَلَ يُضْرَبُ لِلشَّيْءِ لِمُشَارَكَتِهِ إيَّاهُ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ وَهُنَا قَطْعًا اشْتِرَاكٌ مَا وَاشْتِبَاهٌ مَا"(٤).

---

(١) ابن تيمية، "مجموع الفتاوى". ٢: ٣٨٢.

(٢) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، " الفتاوى الكبرى". تحقيق محمد ومصطفى عبد القادر عطا، (ط١، القاهرة: دار الريان، ١٤٠٨هـ)٤: ١٣٢.

(٣) ابن تيمية، "مجموع الفتاوى". ٦: ٢٩.

(٤) ابن تيمية، "مجموع الفتاوى". ٢: ٣٨٤.

وقال أيضاً: " وَهَذَا هُوَ " الْمَثَلُ الْأَعْلَى ". . . وَهُوَ " الْمَثَلُ " فِي قَوْلِهِ: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ الشورى: ١١ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يُمَاثِلُهُ شَيْءٌ أَصْلًا فَنَفْسُهُ الْمُقَدَّسَةُ لَا يُمَاثِلُهَا شَيْءٌ مِنْ الْمَوْجُودَاتِ وَصِفَاتُهَا لَا يُمَاثِلُهَا شَيْءٌ مِنْ الصِّفَاتِ وَمَا فِي الْقُلُوبِ مِنْ مَعْرِفَتِهِ لَا يُمَاثِلُهُ شَيْءٌ مِنْ الْمَعَارِفِ وَمَحَبَّتُهُ لَا يُمَاثِلُهَا شَيْءٌ فَلَهُ " الْمَثَلُ الْأَعْلَى " كَمَا أَنَّهُ فِي نَفْسِهِ الْأَعْلَى. . . وَيُشَبَّهُ مَثَلُ هَذَا بِمَثَلِ هَذَا وَذَلِكَ يَتَضَمَّنُ تَشْبِيهَ ذَاتِ هَذَا بِذَاتِ هَذَا؛ فَإِنَّ الْخَبَرَ عَنْ الْأَشْيَاءِ إنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ مَعْرِفَتِهَا وَهُوَ سُبْحَانَهُ أَخْبَرَ أَوَّلًا عَنْ " الْمَثَلِ الْعِلْمِيِّ " الَّذِي يُسَمَّى الصُّورَةَ الذِّهْنِيَّةَ ثُمَّ إذَا كَانَ الْخَبَرُ صَادِقًا فَإِنَّهُ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ الْحَقِيقَةَ مُطَابِقَةٌ لِمَا تَصَوَّرَهُ؛ وَلِهَذَا كَانَ النَّاسُ إنَّمَا يُعَبِّرُونَ عَنْ الشَّيْءِ وَيَصِفُونَهُ بِمَا يَعْرِفُونَهُ وَتَتَنَوَّعُ أَسْمَاؤُهُ عِنْدَهُمْ لِتَنَوُّعِ مَا يَعْرِفُونَهُ مِنْ صِفَاتِهِ. وَمَنْ رَأَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْمَنَامِ فَإِنَّهُ يَرَاهُ فِي صُورَةٍ مِنْ الصُّوَرِ بِحَسَبِ حَالِ الرَّائِي إنْ كَانَ صَالِحًا رَآهُ فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ؛ وَلِهَذَا رَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ. وَ " الْمُشَاهَدَاتُ " الَّتِي قَدْ تَحْصُلُ لِبَعْضِ الْعَارِفِينَ فِي الْيَقَظَةِ كَقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ لِابْنِ الزُّبَيْرِ لَمَّا خَطَبَ إلَيْهِ ابْنَتَهُ فِي الطَّوَافِ: أَتُحَدِّثُنِي فِي النِّسَاءِ وَنَحْنُ نَتَرَاءَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي طَوَافِنَا وَأَمْثَالُ ذَلِكَ إنَّمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمِثَالِ الْعِلْمِيِّ الْمَشْهُودِ. . . وَهَذَا الْمِثَالُ الْعِلْمِيُّ يَتَنَوَّعُ فِي الْقُلُوبِ بِحَسَبِ الْمَعْرِفَةِ بِاَللَّهِ وَالْمَحَبَّةِ لَهُ تَنَوُّعًا لَا يَنْحَصِرُ؛ بَلْ الْخَلْقُ فِي إيمَانِهِمْ " بِاَللَّهِ " وَ "كِتَابِهِ " و " رَسُولِهِ " مُتَنَوِّعُونَ؛ فَلِكُلِّ مِنْهُمْ فِي قَلْبِهِ لِلْكِتَابِ وَالرَّسُولِ مِثَالٌ عِلْمِيٌّ بِحَسَبِ مَعْرِفَتِهِ مَعَ اشْتِرَاكِهِمْ فِي الْإِيمَانِ بِاَللَّهِ وَبِكِتَابِهِ وَبِرَسُولِهِ – فَهُمْ مُتَنَوِّعُونَ فِي ذَلِكَ مُتَفَاضِلُونَ. وَكَذَلِكَ إيمَانُهُمْ بِالْمَعَادِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أُمُورِ الْغَيْبِ. . . . ثُمَّ هُمْ يَتَفَاضَلُونَ فِي الْعِلْمِ وَالْإِرَادَةِ فَإِذَا كَانَ أَحَدُهُمْ أَكْثَرَ مَحَبَّةً لِلَّهِ وَذِكْرًا وَعِبَادَةً كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَهُ أَقْوَى وَأَرْسَخَ مِنْ حَيْثُ الْمَحَبَّةُ وَالْعِبَادَةُ لِلَّهِ وَإِنْ كَانَ لِغَيْرِهِ مِنْ الْعِلْمِ بِالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مَا لَيْسَ لَهُ. فَصَاحِبُ الْمَحَبَّةِ وَالذِّكْرِ وَالتَّأَلُّهِ يَحْصُلُ لَهُ مِنْ حُضُورِ الرَّبِّ فِي قَلْبِهِ وَأُنْسِهِ بِهِ مَا لَا يَحْصُلُ لِمَنْ لَيْسَ مِثْلَهُ"(١)

(١) المرجع السابق ٥: ٢٥٠-٢٥٣.

الترجيح:

الذي يظهر والعلم عند الله أن الراجح من هذه الأقوال هو القول الثامن، وهو أن الكاف ومثل على معناهما الحقيقي وذلك لما يلي:

١- أن هذا القول أبقى الكاف ومثل على معناهما الأصلي فخلا من المجاز.

٢- أن هذا القول حمل الكاف ومثل على التأصيل فخلا من دعوى الزيادة.

٣- أن هذا القول اعتمد على تفسير القرآن بالقرآن.

٤- أن هذا القول أقام الأدلة على وجود المثل العلمي.

٥- أن هذا القول جارٍ على سنن المعتقد السليم، ولا يتضمن محذوراً شرعياً، ولا معنى باطلاً

ومن بركة هذا القول أنه أزال إشكالات في معاني آيات أُخر، وأظهر التلاؤم بين آي القرآن الكريم.

الخاتمة

وبعد هذا التطواف أجد من المناسب ذكر بعض النتائج والتوصيات.

خلص الباحث إلى النتائج التالية:

١- الأقوال في هذا التركيب القرآني ثمانية أقوال.

٢- القول الراجح منها هو القول الثامن الذي سلمت أدلته من الاعتراض.

٣- أنه لا يوجد مؤلف استقصى كل الأقوال في الآية الكريمة.

٤- أن القول الذي رجحه الباحث قلّ أن يوجد في كتب التفسير، ممّا يحتم على الباحث في التفسير أن يوسّع بحثه، ولا يقتصر على مراجع معهودة أو معدودة.

٥- أهمية مراجعة التراث التفسيري لشيخ الإسلام ابن تيمية، وأن لا يقتصر على ما جُمع له من تفسيرات معاصرة.

٦- تأثير المقرر العقدي على بعض العلماء حين تناولهم آيات تمس معتقدهم، الأمر الذي ينبغي أن يفطن له الباحث

كما يوصي الباحث بما يلي:

١- توسيع البحث في نظائر هذه الآية الكريمة.

٢- ينبغي على الباحث ترك الركون إلى بعض الأقوال المشهورة في التفسير، بل عامتها محل نقاش وبحث، فعلى الباحث إعادة النظر فيها.

٣- ينبغي على الباحث أن يتحلّى بحصيلة كافية من قواعد التفسير، قبل الخوض في هذه المسائل.

٤- ينبغي على الباحث أن يكون مستحضراً للأصول العقدية في تعامله مع الآيات القرآنية، منتبهاً للمقررات العقدية السابقة عند المفسرين.

المصادر والمراجع

ابن الأثير، نصر الله بن محمد. "الجامع الكبير في صناعة المنظوم". تحقيق: مصطفى جواد، (بغداد، مطبعة المجمع العلمي، ١٣٧٥هـ)

ابن الأثير، نصر الله بن محمد. "المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر". تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (القاهرة، دار نهضة مصر)

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. " تذكرة الأريب في تفسير الغريب". تحقيق طارق فتحي السيد، (ط١، بيرزت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٥هـ)

ابن السراج، محمد بن السري، "الأصول في النحو". تحقيق الفتلي، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة)

ابن القيم، محمد بن أبي بكر. "الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة". تحقيق علي الدخيل الله، (ط٢، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٢هـ)

ابن النجار، محمد بن أحمد. "شرح الكوكب المنير". تحقيق نزيه حماد، (ط١، مكة: جامعة أم القرى، ١٤٠٨هـ) ١: ١٧٠.

ابن الهائم، احمد بن محمد. "التبيان في تفسير غريب القرآن". تحقيق ضاحي عبد الباقي، (ط١، بيروت: دار الغرب، ٢٠٠٣م)

ابن بدران، عبد القادر بن بدران الدمشقي. "المدخل إلى مذهب الإمام أحمد". (ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ)

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. " الفتاوى الكبرى". تحقيق محمد ومصطفى عبد القادر عطا، (ط١، القاهرة: دار الريان، ١٤٠٨هـ)

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. "الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح". تحقيق حمدان محمد وآخرين، (ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٩هـ)

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. "مجموع الفتاوى". جمعه عبد الرحمن ابن قاسم وابنه محمد، (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة: ١٤١٦هـ)

ابن تيمية، أحمد بن عبد السلام. ، "جامع المسائل لابن تيمية المجموعة السادسة". تحقيق محمد عزير شمس، (ط١، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٢٩هـ)

ابن جني، أبو الفتح عثمان، "سر صناعة الإعراب". تحقيق حسن هنداوي، (ط١، دمشق: دار القلم، ١٩٨٥م)

ابن سيده، علي بن إسماعيل، "المخصص". تحقيق خليل إبراهيم جفال، (ط١، بيروت: دارإحياء التراث العربي، ١٤١٧هـ)

ابن عاشور، محمد الطاهر، "التحرير والتنوير". (تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤)

ابن عطيةعبد الحق بن محمد الأندلسي. "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق الرحال الفاروق وآخرون، (ط١، قطر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ١٤٣٦هـ)

ابن فارس، أحمد بن فارس، "الصاحبي". تحقيق أحمد صقر، (دار إحياء الكتب العربية)

ابن قتيبة، عبد الله بن عبد المجيد، "تأويل مشكل القرآن". تحقيق أحمد صقر، (ط١، القاهرة: مكتبة التراث، ١٩٧٣م)

ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم. ، "تفسير غريب القرآن". تحقيق إبراهيم محمد رمضان، (ط١، بيروت: دارومكتبة الهلال، ١٤١١هـ)

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين". تحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي(ط٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٦هـ)

ابن مالك، محمد بن عبد الله، "ألفية ابن مالك". (مكة المكرمة: دار التعاون)

ابن منظور، محمد بن مكرم. " لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ)

ابن هشام، عبد الله بن أحمد، "مغني اللبيب". تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، (بيروت: المكتبة العصرية، ١٤١١هـ)

أبو حيان، محمد بن يوسف. "البحر المحيط في التفسير". تحقيق صدقي جمال، (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠)

أبو يعلى، محمد بن الحسين، "العدة في أصول الفقه". تحقيق أحمد سير المباركي، (ط٢، الرياض: ١٤١٠هـ)

الأخفش، سعيد بن مسعدة، "معاني القرآن". تحقيق هدى قراعة، (ط٢، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١١هـ)

الأصبهاني، إسماعيل بن محمد. "إعراب القرآن". تحقيق فائزة المؤيد، (ط١، الرياض: ١٤١٥هـ)

الأصفهاني، أحمد بن محمد. "شرح ديوان الحماسة". تحقيق غريد الشيخ، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)

الأصفهاني، الحسين بن محمد الراغب. "مفردات ألفاظ القرآن". تحقيق صفوان عدنان داوودي، (ط١، دمشق: دار القلم، ١٤١٢هـ)

الألوسي، محمود بن عبد الله الحسيني. "روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)

الآمدي، علي بن محمد. "الإحكام في أصول الأحكام". تحقيق عبد الرزاق عفيفي، (ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٢هـ)

الأنصاري، زكريا بن محمد. "فتح الرحمن بكشف ما يلتبس من القرآن". تحقيق عبد الحميد هنداوي، (ط١، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٤٠هـ)

الباقولي، علي بن الحسين، "كشف المشكلات وإيضاح المعضلات". تحقيق عبد القادر السعدي، (ط١، عمّان: مكتبة عمار، ١٤٢١هـ)

الباقولي، علي بن الحسين. "إعراب القرآن المنسوب خطأ للزجاج". تحقيق إبراهيم الأبياري، (ط٤، القاهرة: دار الكتاب المصري، ١٤٢٠هـ)

البغدادي، عبد القادر بن عمر، "خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب". تحقيق محمد نبيل طرفي، (ط٤، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١٨هـ)

البقاعي، إبراهيم بن عمر. "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور". (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي)١٧: ٢٥٨.

البيضاوي، محمد بن عمر. "أنوار التنزيل وأسرار التأويل". تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨هـ)

الجربوع، عبد الله بن عبد الرحمن. " الأمثال القرآنية القياسية المضروبة للإيمان بالله". (ط١، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٢٤)١٢: ٨.

الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن، "أسرار البلاغة". تحقيق محمود شاكر، (ط١، القاهرة: دار المدني، ١٤١٢هـ)

الجشمي، المحسن بن محمد. "التهذيب في التفسير". تحقيق عبد الرحمن سلمان السالمي، (ط١: بيروت: دار الكتاب اللبناني)

جلغوم، عبد الله إبراهيم. ، "المعجم المفهرس الشامل لألفاظ القرآن الكريم". (ط١، الرياض: مركز تفسير، ١٤٣٦هـ)

الحربي، حسين علي. "قواعد الترجيح عند المفسرين". (ط١، الرياض: دار القاسم، ١٤١٧هـ)

الحيري، إسماعيل بن أحمد. "وجوه القرآن". تحقيقنجف عرشي، (ط١، القاهرة: دار النوادر القيمة، ١٤٣٣هـ)

الخوارزمي، يوسف بن أبي بكر، "مفتاح العلوم". تحقيق نعيم زرزور، (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ)

الدارمي، عثمان بن سعيد. "نقض عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد". تحقيق منصور السماري، (ط٢، الرياض: دار الميمان، ١٤٢٧هـ)

دراز، محمد عبد الله. "النبأ العظيم". (دمشق: دار القلم، ١٤٢٦هـ)ص ١٦٦.

الرازي، محمد بن عمر. "التفسير الكبير". (ط١: بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ)

الرماني، علي بن عيسى. . "الجامع لعلم القرآن". تحقيق خضر محمد، (ط١: بيروت، دار الكتب العلمية)

الزجاج، إبراهيم بن محمد، "معاني القرآن وإعرابه". تحقيق عبد الجليل شلبي، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ)

الزجاجي، عبد الرحمن بن إسحاق، "حروف المعاني والصفات". تحقيق علي توفيق الحمد، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥)

الزركشي، محمد بن بهادر، "البرهان في علوم القرآن". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط١، بيروت: دار إحياء الكتب، ١٣٧٦هـ)

الزركشي، محمد بن بهادر. "البحر المحيط في أصول الفقه". تحقيق عمر الأشقر وآخرين، (ط١، ١٤١٤هـ)

السبت، خالد بن عثمان. "قواعد التفسير". (ط١، الدمام: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ)

السبكي، علي بن عبد الكافي. "الإبهاج شرح المنهاج". تحقيق شعبان محمد إسماعيل، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ)

السقاف، علوي بن عبد القادر. "صفات الله الواردة في الكتاب والسنة". (ط٥، الظهران: الدرر السنية، ١٤٣٧هـ)٩٢، ٤١٢.

السمين الحلبي، أحمد بن يوسف. "الدر المصون". تحقيق أحمد الخراط، (دمشق: دار القلم)

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، "الإتقان في علوم القرآن". (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ)

الشاطبي، إبراهيم بن موسى، "المقاصد الشافية". تحقيق عبد الله العثيمين، (ط١، مكة المكرمة: معهد البحوث العلمية في جامعة أم القرى، ١٤٢٨هـ)

الشنقيطي، محمد الأمين. "منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز". (ط١، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٢٦هـ)

الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم. "مفاتيح الأسرار ومصباح الأنوار". تحقيق محمد علي آذر(ط١، طهران: مركز البحوث والدراسات للتراث المخطوط، ١٤٢٩هـ)

الصعيدي، عبد المتعال الصعيدي. "بغية الإيضاح". (ط١٧، القاهرة: مكتبة الآداب ١٤٢٦هـ)

الطبري، محمد بن جرير. "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". تحقيق عبد الله التركي، (ط١، القاهرة: مركز البحوث بدار هجر، ١٤٢٢هـ)

الطرابلسي، ابن عبد الحق العمري. "درر الفرائد المستحسنة". تحقيق سايمان العميرات، (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٣٩هـ)

الطهطاوي، أحمد بن رافع الحسيني. "كمال العناية بتوجيه ما ليس في كمثله شيء من الكناية". (القاهرة: مطبعة محمد أفندي، ١٣١٣هـ)

الطوفي، سليمان بن عبد القوي. "الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية". تحقيق وائل الشنشوري، (ط١، الكويت: مكتبة أهل الأثر، ١٤٤٠هـ)

الطوفي، سليمان بن عبد القوي. "الأكسير في قواعد التفسير". تحقيق إياد القيسي(ط١، الكويت: مكتبة أهل الأثر، ١٤٤٠هـ)

الطيبي، شرف الدين الحسين بن عبد الله. " فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب". تحقيق حمزة محمد وسيم، (ط١، دبي: جائزة دبي الدولية، ١٤٣٤هـ)

العايد، صالح بن حسين، "التحفة الوفية بمعاني حروف العربية". مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٩، (١٤١٨هـ)

عتيق، عبد العزيز عتيق. "علم المعاني". (بيروت: دار النهضة العربية، ١٤٠٥)

العثيمين، محمد الصالح. "شرح العقيدة الواسطية". (ط٦، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢٦هـ)

العثيمين، محمد بن صالح. "شرح القواعد المثلى". (ط١، القاهرة: دار الآثار، ١٤٢٣هـ)

العثيمين، محمد بن صالح. " شرح ألفية ابن مالك". (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٣٤)

العسكري، الحسن بن عبد الله. "الفروق في اللغة". (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧هـ)

العكبري، عبد الله بن الحسين، "إملاء ما من به الرحمن". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٩هـ)

العلوي، يحي بن حمزة، "الطرازلأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز". (ط١، بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٣هـ)

الغزالي، أحمد بن محمد. : "المستصفى"تحقيق محمد بن عبد السلام بن عبد الشافي. (ط١: بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ)

الغزنوي، بيان الحق محمود بن أبي الحسن النيسابوري. "إيجاز البيان عن معاني القرآن". تحقيق حنيف حسن القاسمي، (ط١، بيروت" دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٥م)

الغزنوي، بيان الحق محمود بن علي. "باهر البرهان في بيان معاني مشكلات القرآن". تحقيق سعاد بابقي، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤١٩هـ)

الفياض، محمد جابر. " الأمثال في القرآن الكريم"، (ط١، القاهرة: دار السلام، ١٤٣٣هـ)

القرافي، أحمد بن إدريس. "نفائس الأصول في شرح المحصول". تحقيق عادل عبد الموجود(ط١، مكة: مكتبة نزار الباز، ١٤١٦هـ)

القرطبي، محمد بن أحمد. "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق عبد الله التركي، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧هـ)

القمي، نظام الدين الحسن القمي. "غرائب القرآن ورغائب الفرقان". تحقيق زكريا عميرات، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ)

الكرماني، محمد بن يوسف. "تحقيق الفوائد الغياثية". تحقيق علي دخيل الله العوفي، (ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٢٤هـ)

الكوراني، أحمد بن إسماعيل. "غاية الأماني في تفسير الكلام الرباني". تحقيق مجموعة من الباحثين(ط١، الرياض: دار الحضارة، ١٤٣٩هـ)

المالقي، أحمد بن عبد النور المالقي. "رصف المباني في شرح حروف المعاني". تحقيق أحمد الخراط، (ط٢، بيروت: دار القلم، ١٤٠٥هـ).

الماوردي، علي بن محمد. "النكت والعيون". تحقيق السيد بن عبد المقصود، (بيروت: دار الكتب العلمية)

المبرد، محمد بن يزيد الأزدي. " المقتضب". تحقيق محمد عبد الخالق عظيمة، (بيروت: عالم الكتب)

المرادي، الحسن بن صالح، "الجنى الداني في حروف المعاني". تحقيق محمد نديم فاضل، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ)

المعيني، محمد بن الحسن. "لوامع البرهان وقواطع البيان". تحقيق سفر حسنوف، (ط١، إسطنبول: دار ابن حزم)

المنجور، احمد بن علي. "مراقي المجد لآيات السعد". تحقيق مبارك الحبيشي، (ط١، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ١٤٣٠هـ)

موسوعة التفسير المأثور، (ط١مكة المكرمة: مركز المعلومات والدراسات القرآنية، ١٤٣٩هـ)

النحاس، أحمد بن محمد، "إعراب القرآن". تحقيق زهير زاهد، (بغداد: مطبعة العاني، ١٣٩٧هـ)

النسفي، عبدالله بن أحمد. "مدارك التنزيل". تحقيق يوسف بديوي، (ط١، بيروت: دار الكلم الطيب، ١٤١٩هـ)

الواحدي، علي بن أحمد. "التفسير البسيط". من أول سورة الصافات إلى آخر سورة الحشر. تحقيق علي السحيباني وآخرين، (الرياض: جامعة الأمام محمد بن سعود)

Bibliography

Ibn Al-Atheer, Nasrullaah bin Muhammad. (1375 AH). Al-Jaami‘ Al-Kabeer fee Sinaa‘a Al-Manduum, Investigation: Mustafa Jawaad. Bagdaad: The Scientific Council Press.

Ibn Al-Atheer, Nasrullaah bin Muhammad. Al-Mathal As-Saair fee Adab Al-Kaatib wa Ash-Shaa‘ir, Investigation: Muhammad Muhyiddeen ‘Abdul Hameed. Cairo: Daar Nahdat Misr.

Ibn Al-Jawzi, ‘Abdur Rahmaan bin ‘Ali. (1425 AH). Tazkirat Al-Areeb fe Tafseer Al-Gareeb, Investigation: Taariq Fathi As-Seyyid. 1st ed. , Beirut: Daar Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah.

Ibn Siraaj, Muhammad bin As-Sariyy. Al-Usuul fee An-Nahw, Investigation: Al-Fatli. 1st ed. , Beirut: Ar-Risaalah Foundation.

Ibn Al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr. (1412 AH). As-Sawaa‘iq Al-Mursalah ‘ala Al-Jahmiyyah wa Al-Mu‘attilah, Investigation: ‘Ali Ad-Dakeel-ul-Laah. 2nd. , Riyadh: Daar Al-‘Aasimah.

Ibn An-Najjaar, Muhammad bin Ahmad. (1408 AH). Sharh Al-Kawkab Al-Muneer, Investigation: Nazeeh Hammaad. 1st ed. , Makkah: Umm Al-Qura University.

Ibn Al-Haaim, Ahmad bin Muhammad. (2003). At-Tibyaan fee Tafseer Gareeb Al-Qur‘aan, Investigation: Daahi ‘Abdul Baaki. 1st ed. , Beirut: Daar Al-Garb.

Ibn Badran, ‘Abdul Qaadir bin Badran Ad-Dimashqhi. (1405 AH). A Primer to the Jurisprudential School [Madhab] of Imam Ahmad (Arabic). 3rd ed. , Beirut: Ar-Risalah Foundation.

Ibn Taimiyyah, Ahmad bin ‘Abdil Haleem. (1408 AH). Al-Fataawa Al-Kubra, Investigation: Muhammad and Mustafa ‘Abdil Qaadir ‘Ataa. 1st ed. , Cairo: Daar Ar-Rayyaan.

Ibn Taimiyyah, Ahmad bin ‘Abdil Haleem. (1419 AH). Al-Jawaab As-Saheeh li Man Baddala Deen Al-Maseeh, Investigation: Hamdan Muhammad et al. , 1st ed. , Riyadh: Daar Al-‘Aasimah.

Ibn Taimiyyah, Ahmad bin ‘Abdil Haleem. (1416 AH). Majmuu‘ Al-Fataawa, Compiled by: ‘Abdur Rahmaan Ibn Qaasim and his son Muhammad. Al-Madeenah Al-Munawwarah: King Fahd Complex for the Printing of the Glorious Qur‘an.

Ibn Taimiyyah, Ahmad bin ‘Abdil Haleem. (1429 AH). Jaami‘ Al-Masaail of Ibn Taimiyyah the Sixth Grouping, Investigation: Muhammad ‘Uzair Shamsh. 1st ed. , Makkah Al-Mukarramah: Daar ‘Aalam Al-Fawaaid.

Ibn Jinni, Abu Al-Fath ‘Uthmaan. (1985). Sirr Sinaa‘a Al-I‘raab, Investigation: Hassan Hindaawi. 1st ed. , Damascus: Daar Al-Qalam.

Ibn Seeda, ‘Ali bin Isma‘eel. (1417 AH). Al-Mukhassis, Investigation: Khaleel Ibrahim Jaffaal. 1st ed. , Beirut: Daar Ihyaa At-Turaath Al-‘Arabi.

Ibn ‘Aashuur, Muhammad At-Taahir. (1984). At-Tahreer wa At-Tanweer. Tunisia: Ad-Daar At-Tuneesiyyah for Publication.

Ibn ‘Atiyyah, ‘Abdul Haqq bin Muhammad Al-Andaluusi. (1436 AH). Al-

Muharrar fee Tafseer Al-Kitaab Al-ʻAzeez, Investigation: Ar-Rahaal Al-Faarouq et al. , 1st ed. , Qatar: Ministry of Endowments and Islamic Affairs.

Ibn Faaris, Ahmad bin Faaris. As-Saahibi, Investigation: Ahmad Saqar. Daar Ihyaa Al-Kutub Al-ʻArabiyyah.

Ibn Qutaibah, ʻAbdullaah bin ʻAbdul Majeed. (1983). Tahweel Mushkil Al-Qurʻan, Investigation: Ahmad Saqar. 1st ed. , Cairo: Maktabah At-Turaath.

Ibn Qutaibah, ʻAbdullaah bin Muslim. (1411 AH). Tafseer Gareeb Al-Qurʻaan, Investigation: Ibrahim Muhammad Ramadan. 1st ed. , Beirut: Daar wa Maktabah Al-Hilal.

Ibn Qayyim Al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr. (1416 AH). Madaarij As-Saalikeen Bayna Manaazil Iyyaka Naʻbud wa Iyyaaka Nastaʻeen, Investigation: Muhammad Al-Muʻtasim bil Laah Al-Bagdaadi. 3rd ed. , Beirut: Daar Al-Kitaab Al-ʻArabi.

Ibn Maalik, Muhammad bin ʻAbdillaah. Alfiyyah Ibn Maalik. Makkah Al-Mukarramah: Daar At-Taʻaawun.

Ibn Manzuur, Muhammad bin Makram. (1414 AH). Lisaan Al-ʻArab. 3rd ed. , Beirut: Daar Saadir.

Ibn Hishaam, ʻAbdullaah bin Ahmad. (1411 AH). Mugni Al-Labeeb, Investigation: Muhammad Muhyiddeen ʻAbdul Hameed. Beirut: Al-Maktabah Al-ʻAsriyyah.

Abu Hayyaan, Muhammad bin Yusuf. (1420 AH). Al-Bahr Al-Muheet fee At-Tafseer, Investigation: Sidqi Jamaal. Beirut: Daar Al-Fikr.

Abu Yaʻla, Muhammad bin Al-Husain. (1410 AH). Al-ʻUdda fee Usuul Al-Fiqh, Investigation: Ahmad Sayr Al-Mubaaraki. 2nd ed. , Riyadh.

Al-Akhfash, Saʻeed bin Misʻadah. (1411 AH). Maʻaanee Al-Qurʻaan, Investigation: Huda Quraaʻa. 2nd ed. , Cairo: Al-Khanji Library.

Al-Asfahaani, Ismaʻeel bin Muhammad. (1415 AH). Iʻraab Al-Qurʻaan, Investigation: Faizah Al-Muayyid. 1st ed. , Riyadh.

Al-Asfahaani, Ahmad bin Muhammad. (1424 AH). Sharh Deewaan Al-Hamaasah, Investigation: Gareed Sheikh. 1st ed. , Beirut: Daar Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah.

Al-Asfahaani, Al-Husain bin Muhammad Ar-Raagib. (1412 AH). Mufradaat Al-Faadh Al-Qurʻaan, Investigation: Safwaan ʻAdnaan Daawuudi. 1st ed. , Damascus: Daar Al-Qalam.

Al-Aluusi, Mahmud bin ʻAbdillaah Al-Husaini. (1415 AH). Ruuh Al-Maʻaani fee Tafseer Al-Qurʻaan wa As-Sabʻ Al-Mathaani. 1st ed. , Beirut: Daar Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah.

Al-Aamidi, ʻAli bin Muhammad. (1402 AH). Al-Ihkaam fee Usuul Al-Ahkaam, Investigation: ʻAbdur Razaaq ʻAfeefi. 2nd ed. , Beirut: Al-Maktab Al-Islaami.

Al-Ansaari, Zakariyah bin Muhammad. (1440 AH). Fath Ar-Rahmaan fee Maa Yaltabis Min Al-Qurʻan, Investigation: ʻAbdul Hameed Hindaawi. 1st ed. , Dammam: Daar Ibn Al-Jawzi.

Al-Baaquuli, ‘Ali bin Al-Husain. (1421 AH). Kashf Al-Mushkilaat wa Eedooh Al-Mu‘dalaat, Investigation: ‘Abdul Qaadir As-Sa‘adi, 1st ed. , Amman: Maktabah ‘Amaar.

Al-Bagdaadi, ‘Abdul Qaadir bin ‘Umar (1418 AH). Khazaanah Al-Adab wa Lubb Lisaan Al-‘Arab, Investigation: Muhammad Nabeel Tarafi. 4th ed., Cairo: Maktabah Al-Khanji.

Al-Biqaa‘i, Ibrahim bin ‘Umar. Nuzum Ad-Durar fee Tanaasub Al-Aayaat wa As-Suwar. Cairo: Daar Al-Kitaab Al-Islaami.

Al-Baydaawi, Muhammad bin ‘Umar. (1418 AH). Anwaar At-Tanzeel wa Asraar At-Tahweel, Investigation: Muhammad ‘Abdur Rahmaan Al-Mar‘ashli. 1st ed. , Beirut: Daar ihyaa At-Turaath Al-‘Arabi.

Al-Jarbuu‘, ‘Abdullaah bin ‘Abdir Rahmaan. (1412 AH). Asraar Al-Balaaga, Investigation: Mahmud Shaakir. 1st ed. , Beirut: Daar Al-Kitaab Al-Lubnaani.

Jalguum, ‘Abdullaah Ibrahim. (1436 AH). Al-Mu‘jam Al-Mufahras Ash-Shaamil li Alfaadh Al-Qur‘aan Al-Kareem. 1st ed. , Riyadh: Tafsir Center.

Al-Harbi, Husain ‘Ali. (1417 AH). Qawaa‘id At-Tarjeeh ‘Inda Al-Mufassireen. 1st ed. , Riyadh: Daar Al-Qaasim.

Al-Heeri, Isma‘il bin Ahmad. (1433 AH). Wujuuh Al-Qur‘aan, Investigation: Najf ‘Areeshi. 1st ed. , Cairo: Daar An-Nawaadir Al-Qayyimah.

Al-Khawaazrazmi, Yusuf bin Abi Bakr. (1407 AH). Mifaah Al-‘Uluum, Investigation: Na‘eem Zurzuur. 2nd ed. , Beirut: Daar Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah.

Ad-Daarimi, ‘Uthmaan bin Sa‘eed. (1427 AH). Naqd ‘Uthmaan bin Sa‘eed ala Al-Mureesi Al-Jahmi Al-‘Aneed, Investigation: Mansour As-Samaari, 2nd ed. , Riyadh: Daar Al-Maymaan.

Duraaz, Muhammad ‘Abdullaah. (1426 AH). An-Nabah Al-‘Azeem. Damascus: Daar Al-Qalam.

Ar-Raazi, Muhammad bin ‘Umar. (1411 AH). At-Tafseer Al-Kabeer. 1st ed., Beirut: Daar Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah.

Ar-Ramaani, ‘Ali bin ‘Isa. Al-Jaami‘ li ‘Ilm Al-Qur‘aan, Investigation: Khidr Muhammad. 1st ed. , Beirut: Daar Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah.

Az-Zajaaj, Ibrahim bin Muhammad. (1408 AH). Ma‘aani Al-Qur‘aan wa I‘raabihi, Investigation: ‘Abdul Jaleel Shalabi. 1st ed. , Beirut: ‘Aalam Al-Kutub.

Az-Zajaaji, ‘Abdur Rahmaan bin Ishaq. (1985 AH). Huruuf Al-Ma‘aani wa As-Sifaat, Investigation: ‘Ali Tawfeeq Al-Hamad. 1st ed. , Beirut: Ar-Risaalah Foundation.

Az-Zarkashi, Muhammad bin Bahaadir. (1376 AH). Al-Burhaan fee ‘Uluum Al-Qur‘aan, Investigation: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim. 1st ed. , Beirut: Daar Ihyaa Al-Kutub.

Az-Zarkashi, Muhammad bin Bahaadir. (1414 AH). Al-Bahr Al-Muheet fee Usuul Al-Fiqh. Investigation: ‘Umar Al-Ashqar et al. , 1st ed.

As-Sabt, Khalid bin ʻUthman. (1417 AH). Qawaaʻid At-Tafseer. 1st ed. , Damaam: Daar Ibn ʻAfaan.

As-Subki, ʻAli bin ʻAbdil Kaafi. (1416 AH). Al-Ibhaaj Sharh Al-Minhaaj, Investigation: Shaʻabaan Muhammad Ismaʻeel. 1st ed. , Beirut: Daar Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah.

As-Saqaaf, ʻAlawi bin ʻAbdil Qaadir. (1437 AH). The Attributes of Allaah Mentioned in the Qurʻan and Sunnah (Arabic). 5th ed. , Dhahran: Ad-Durar As-Saniyyah.

As-Sameen Al-Halabi, Ahmad bin Yusuf. Ad-Durr Al-Masuun, Investigation: Ahmad Al-Kharaat. Damascus: Daar Al-Qalam.

As-Suyuuti, ʻAbdur Rahmaan bin Abi Bakr, (1394 AH). Al-Itqaan fee ʻUluum Al-Qurʻaan. Cairo: The Egyptian General Authority for Book.

As-Shaatibi, Ibrahim bin Musa. (1428 AH). Al-Maqaasid Ash-Shaafiyyah, Investigation: ʻAbdullaah Al-ʻUthaymeen. 1st ed. , Makkah Al-Mukarramah: Institute of Scientific Research at Umm Al-Qura University.

Ash-Shinqeeti, Muhammad Al-Ameen. (1426 AH). Manʻ Jawaaz Al-Majaaz fee Al-Munazzal li At-Taʻabbud wa Al-Iʻjaaz. 1st ed. , Makkah Al-Mukarramah: Daar ʻAalam Al-Fawaaid.

Ash-Shahrastaani, Muhammad bin ʻAbdul Kareem. (1429 AH). Mafaateeh Al-Asraar wa Misbaah Al-Anwaar, Investigation: Muhammad ʻAli Aadhar. 1st ed. , Tehran: Center for Researches and Studies of Manuscript Heritage.

As-Saʻeedi, ʻAbdul Mutaʻaal As-Saʻeedi. (1426 AH). Bugyatul Eedooh. 17th ed. , Cairo: Maktabah Al-Aadaab.

At-Tabari, Muhammad bin Jareer. (1422 AH). Jaamiʻ Al-Bayaan ʻan Tahweel Aay Al-Qurʻaan. Investigation: ʻAbdullaah At-Turki. 1st ed. , Cairo: Center for Researches at Daar Hajar.

At-Taraabulsi, Ibn ʻAbdil Haqq Al-ʻUmari. (1439 AH). Durar Al-Faraaid Al-Mustahsanah, Investigation: Sulaiman Al-ʻUmairaat. 1st ed. , Beirut: Daar Ibn Hazm.

At-Tahtaawi, Ahmad bin Raafiʻ Al-Husaini. (1313 AH). Kamaal Al-ʻInaayah bi Tawjeeh Maa Laysa fee Kamithlihi Shayun min Al-Kinaayah. Cairo: Muhammad Afandi Press.

At-Tuufi, Sulaiman bin ʻAbdil Qowiyy. (1440 AH). Al-Ishaaraat Al-Ilaahiyyat Ilaa Al-Mabaahith Al-Usuuliyyah, Investigation: Wael Ash-Shanshuuri. 1st ed. , Kuwait: Maktabah Ahl Al-Athar.

At-Tuufi, Sulaiman bin ʻAbdil Qowiyy. (1440 AH). Al-Ikseer fee Qawaaʻid At-Tafseer, Invetsigation: Iyad Al-Qaysi. 1st ed. , Kuwait: Maktabah Ahl Al-Athar.

At-Teebi, Sharafuddeen Al-Husain bin ʻAbdillaah. (1434 AH). Futuuh Al-Gayb fee Al-Kashf ʻan Qinaa Ar-Rayb, Investigation: Hamzah Muhammad Waseem. 1st ed. , Dubai: Dubai International Prize.

Al-ʻAayid, Saalih bin Husain. (1418 AH). At-Tuhfah Al-Wafiyyah bi Maʻaanee Huruuf Al-ʻArabiyyah. Imam Muhammad bin Saud Islamic

University.
‘Ateeq, ‘Abdul ‘Azeez ‘Ateeq. (1405 AH). ‘Ilm Al-Ma‘aanee. Beirut: Daar An-Nahdah Al-‘Arabiyyah.
Al-‘Uthaymeen, Muhammad As-Saalih. (1426 AH). Sharh Al-‘Aqeedah Al-Waasitiyyah. 6th ed. , Dammam: Daar Ibn Al-Jawzi.
Al-‘Uthaymeen, Muhammad As-Saalih. (1423 AH). Sharh al-Qawaa‘id Al-Muthla. 1st ed. , Cairo: Daar Al-Aathaar.
Al-‘Uthaymeen, Muhammad As-Saalih. (1434 AH). Sharh Alfiyyah Ibn Maalik. 1st ed. , Riyadh: Maktabah Ar-Rushd.
Al-‘Askari, Al-Hassan bin ‘Abdillaah. (1427 AH). Al-Furuuq fee Al-Luga. 2nd ed. , Beirut: Ar-Risaalah Foundation.
Al-‘Akburi, ‘Abdullaah bin Al-Husain. (1399 AH). Imlaa Maa Manna Bihi Ar-Rahmaan. 1st ed. , Beirut: Daar Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah.
Al-‘Alawi, Yahya bin Hamzah. (1423 AH). At-Tiraaz li Asraar Al-Balaaga wa ‘Uluum Haqaaiq Al-I‘jaaz. 1st ed. , Beirut: Al-Maktabah Al-‘Asriyyah.
Al-Gazali, Ahmad bin Muhammad. (1413 AH). Al-Mustafa, Investigation: Muhammad bin ‘Abdis Salaam bin ‘Abdish Shaafi. 1st ed. , Beirut: Daar Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah.
Al-Gazanwi, Bayaanul Haqq Mahmuud bin Abi Al-Hassan An-Naisaabuuri. (1995). I‘jaaz Al-Bayaan ‘an Ma‘aanee Al-Qur‘aan, Investigation: Haneef Hassan Al-Qaasimi. 1st ed. , Beirut: Daar Al-Garb Al-Islaami.
Al-Gazanwi, Bayaanul Haqq Mahmuud bin Abi Al-Hassan An-Naisaabuuri. (1419 AH). Baahir Al-Burhaan fee Bayaan Ma‘aanee Mushkilaat Al-Qur‘aan, Investigation: Su‘aad Baabqi. Makkah Al-Mukarramah: Umm Al-Qura University.
Al-Fayyaad, Muhammad Jaabir. (1433 AH). Al-Amthaal fee Al-Qur‘aan Al-Kareem. 1st ed. , Cairo: Daar As-Salaam.
Al-Qaraafi, Ahmad bin Idrees. (1416 AH). Nafaais Al-Usuul fee Sharh Al-Mahsuul, Investigation: ‘Aadil ‘Abdul Mawjood. 1st ed. , Makkah: Maktabah Nizaar Al-Baaz.
Al-Qurtubi, Muhammad bin Ahmad. (1427 AH). Al-Jaami‘ li Ahkaam Al-Qur‘aan, Investigation: ‘Abdullaah At-Turki. 1st ed. , Beirut: Ar-Risaalah Foundation.
Al-Qummi, Nizaamuddeen Al-Hassan Al-Qummi. (1416 AH). Garaaib Al-Qur‘aan wa Ragaaib Al-Furqaan, Zakariyah ‘Umairaat. 1st ed. , Beirut: Daar Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah.
Al-Karmaani, Muhammad bin Yusuf. (1424 AH). Tahqeeq Al-Fawaaid Al-Giyaathiyyah, Investigation: ‘Ali Dakheel-ul-Laah Al-‘Awni. 1st ed. , Al-Madinah Al-Munawwarah: Maktabah Al-‘Uluum wa Al-Hikam.
Al-Kuuraani, Ahmad bin Isma‘eel. (1439 AH). Gaayah Al-Amaani fee Tafseer Al-Kalaam Ar-Rabbaani, Investigation: A group of researchers. 1st ed. , Riyadh: Daar Al-Hadaarah.
Al-Maaliqi, Ahmad bin ‘Abdin Nuur Al-Maaliqi. (1405 AH). Rasf Al-Mabaani fee Sharh Huruuf, Investigation: Ahmad Al-Kharraat. 2nd ed. ,

Beirut: Daar Al-Qalam.
Al-Maawardi, ʻAli bin Muhammad. An-Nukat wa Al-ʻUyuun, Investigation: As-Seyyid bin ʻAbdil Maqsoud. Beirut: Daar Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah.
Al-Mubarrid, Muhammad bin Yazeed Al-Azdi. Al-Muqtadab, Investigation: Muhammad ʻAbdul Khaaliq ʻAdeemah. Beirut: ʻAalam Al-Kutub.
Al-Muraadi, Al-Hassan bin Saalih. (1413 AH). Al-Jina Ad-Daani fee Huruuf Al-Maʻaani, Investigation: Muhammad Nadeem Faadil, 1st ed. , Beirut: Daar Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah.
Al-Maʻeeni, Muhammad bin Al-Hassan. Lawaamiʻ Al-Burhaan wa Qawaatiʻ Al-Bayaan, Investigation: Safar Hasnuuf. 1st ed. , Istanbul: Daar Ibn Hazm.
Al-Manjuuz, Ahmad bin ʻAli. (1430 AH). Maraaqi Al-Majd li Aayaat As-Saʻad, Investigation: Mubaarak Al-Hubaishi. 1st ed. , Al-Madinah Al-Munawwarah: Islamic University.
An Encyclopedia of Tafseer bil Mahthuur. 1st ed. , Al-Madinah Al-Munawwarah: Center for Information and Quranic Studies.
An-Nahaas, Ahmad bin Muhammad. (1397 AH). Iʻraab Al-Qurʻaan, Investigation: Zuhayr Zaahid. Bagdad: Al-Madani Press.
An-Nasafi, ʻAbdullaah bin Ahmad. (1419 AH). Madaarik At-Tanzeel, Investigation: Yusuf Badawyi. 1st ed. , Beirut: Daar Al-Kalim At-Tayyib.
Al-Waahidi, ʻAli bin Ahmad. At-Tafseer Al-Baseet from the Beginning of Surat Saafaat till the End of Surat Al-Hashr, Investigation: ʻAli As-Suhaybaani et al. , Riyadh: Imam Muhammad bin Saʻud University.

The contents of this issue

No.	Researches	The page
1)	**Al-Razi's Methodology in the Qiraa'aat Mentioned in His Book (Mukhtar Al-Sihaah) (With an Applied Study of the Qiraa'aat from the Beginning of Surat Al-Fatihah to the End of Surat Al-Kahf)** Dr. Al-Waleed bin Khalid AlShamsan	9
2)	**The Division of the Chapters of the Quran Into Tuwal ، Mi'een ،Mathaani and Mufassal - Presentation and Study** Dr. Muhammad bin AbdurRahmaan bin Muhammad At-	61
3)	**The Opinions of the Scholars of Tafseer on Entering of Arabic Letter (ك) "Kaaf" on the Word (مثل) "Mithl" in the Saying of Allaah -the Almighty-: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ "There is nothing like Him" - Study and Weighting** Dr. Mansour bin Hamad Al-Eidi	159
4)	**Faith Issues Related To Zamzam Water** Dr. Altafurrahman bin Sanaaullaah	213
5)	**The Influence of Historical Methodology on Maqaasid Approach of the Modernists** Dr. Ahmad bin Saed Al Awagi	277
6)	**The Great Shareeʿaha Objectives Hajj An Applied Maqasid Study** Dr. Hasan bin Abdulhamid Bukhari	345
7)	**Tuḥfat Al-Nawāẓir Naẓm Al-Rawḍ Al-Nāzir Fī Adab Al-Manāzir, Written by: Scholar Imam: ʿAbd al-Qādir bin Aḥmad al-Kawkabānī (1135-1207 AH) A study and investigation** Dr. Areej Fahd Abed Al-Jabri	439
8)	**The Principles of Elimination of Sharia Rulings Rivalry as per Islamic Jurisprudence Offshoot An Applied Ousoul Study** Dr. Tahani bint Abd Al-Aziz Al Meshal	525
9)	**At-Takhreej (Juristic Extraction) By the Claim of No Difference between Similar Issues A Foundational and Applied Study In the Hanbali Jurisprudence** Dr. Fatmah bint Abdullah Al Battah	563
10)	**Part of the Manifestations of Reform in the Sheikh Mohammed bin Abdul Wahab Da'wah and Its Da'wah and Religious Impact** Prof. Saleh bin Abdullah bin Abdul Mohsen al-Freih	623

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is "Chicago".
- The research should be in one file, and it should include:
  - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
  - An abstract in Arabic and English.
  - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
  - Body of the research.
  - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
  - Bibliography in Arabic.
  - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
  - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:
  - The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Dr. Omar bin Ibrahim Saif
(Editor-in-Chief)
Professor of Hadith Sciences at Islamic University

Prof. Dr. Abdul 'Azeez bin Julaidaan Az-Zufairi
(**Managing Editor**)
Professor of Aqidah at Islamic University

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa'aat at Islamic University

Prof. Dr. 'Abdul 'Azeez bin Saalih Al-'Ubayd
Professor of Tafseer and Sciences of Qur'aan at Islamic University

Prof. Dr. 'Awaad bin Husain Al-Khalaf
Professor of Hadith at Shatjah University in United Arab Emirates

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufā'ī
Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University Formally

Prof. Dr. 'Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh-us-Sunnah at Islamic University

***

Editorial Secretary: **Baasil bin Aayef Al-Khaalidi**

Publishing Department: **Omar bin Hasan al-Abdali**

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
Member of the high scholars & Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor -in- chief of Islamic Research's Journal

Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
A Professor of higher education in Morocco

Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University

Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri
A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Paper version
Filed at the King Fahd National Library No.
8736/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN)
1658- 7898

Online version
Filed at the King Fahd National Library No.
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658-7901

the journal's website
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect the views of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue: 195 Year: 54 December 2020